عودة

صاحب الجلالة الهاشمية ملك المملكة الاردنية

يعلن ان صاحب الجلالة الهاشمية ملك المملكة الاردنية قد وصل عاصمة ملكه السعيد عـائداً من رحلته الميمونة الى لبنان بتاريخ ١٠ ربيع الآخر سنة ١٣٧٥ هجرية الموافق ٢٦ تشرين ثاني سنة ١٩٥٥ ميلادية .

رئيس الوزراء
سعيد المفتي





الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الخميس ١٥ ربيع الثاني سنة ١٣٧٥ الموافق ١ كانون الاول سنة ١٩٥٥ العدد ١٢٤٩

الفهرس

١١ / ١٢ / ٥٥

مطبعة الاردن ـ عمان

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٧/١٠/١٩٥٥
نأمر بوضع النظام الآتي :

نظام اداري رقم (٦) لسنة ١٩٥٥

صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

المادة ١ – يسمى هذا النظام النظام الاداري لسنة ١٩٥٥ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تربط قريتا القحاطي والمقروان بناحية المفرق .

١٩٥٥/١١/٢

الحسين بن طلال

وزير المالية
بشاره غصيب

وزير الصحة
والشؤون الاجتماعية
جميل التوتونجي

وزير الداخلية
هزاع المجالي

رئيس الوزراء
ووزير الخارجية
سعيد المفتي

وزير الزراعة
علي الهنداوي

وزير الدفاع
فرحان شبيلات

وزير المعارف
ووكيل وزير الاقتصاد
سعيد علاء الدين

وزير العدلية
علي حسنا

وزير التجارة
والانشاء والتعمير
سمعان داود

وزير الاشغال العامة
نعيم عبد الهادي

وزير البرق والبريد
والطيران المدني
عزمي النشاشيبي

◇◇◇◇◇◇

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٤١) من قانون البلديات (القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥)
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٠/١١/١٩٥٥
نأمر بوضع النظام الآتي :

نظام رقم (٥) لسنة ١٩٥٥
نظام سلخ الذبائح

صادر بمقتضى الفقرة (ب) من المادة (٤١) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥

المادة ١ – يسمى هذا النظام (نظام سلخ الذبائح لسنة ١٩٥٥) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ؛

المادة ٢ – لا يجوز لاحد مباشرة سلخ الذبائح داخل مجزر عمان ما لم يكن قد حصل على رخصة بذلك من طبيب بيطري امانة العاصمة .

المادة ٣ – لا تمنح الرخصة للطالب الا اذا كان بالغاً من العمر (١٨) سنة وثبتت لياقته طبياً ونجح في اختبار عملي تجريه لجنة تشكل من طبيب بيطري امانة العاصمة رئيساً وطبيب بيطري العاصمة عضواً ومندوب تعينه وزارة الاقتصاد ويكون اجتماع اللجنة بدعوة من امين العاصمة لاختبار طلاب الرخص مرتين في كل عام على ان تكون المدة بين كل فحص وآخر ستة اشهر على ان يعلن عن يوم الاختبار بلصق اعلان على باب المجزر وكذلك ينشر في احدى الجرائد المحلية لمدة ثلاثة ايام متوالية بشرط ان يتم ذلك قبل الموعد المحدد للاختبار باسبوع على الاقل . ويشترط لنجاح الطالب الا تستغرق معه عملية السلخ اكثر من الوقت المناسب الذي تعينه اللجنة الفاحصة وان يعتبر الجلد الناتج عن عمله من الدرجة الاولى طبقاً للمادة السابعة من هذا النظام .

المادة ٤ – يجب على طالب الرخصة ان يقدم طلباً ملصقاً عليه طوابع ايرادات بقيمة ثلاثين فلساً الى طبيب بيطري امانة العاصمة قبل شهر من الموعد المحدد للاختبار يبين فيه اسم طالب الرخصة ولقبه وسنه وصناعته وجنسيته ومحل اقامته .

المادة ٥ – تعطى الرخص مقابل دفع رسم قدره دينار واحد ويعمل بها لمدة سنة واحدة – تنتهي في ٣١ آذار من كل عام .

المادة ٦ – تعطى للعمال ومساعدي السلاخين اذا ثبتت لياقتهم طبياً رخص خاصة بالدخول الى المسلخ مقابل دينار واحد للرخصة ويعمل بها لمدة سنة تنتهي في ٣١ آذار من كل عام ؛

المادة ٧ – لا يجوز لأي شخص غير السلاخ المرخص ان يسلخ او يقوم بفصل الجلد عن الذبيح كما لا يجوز لأي كان ان ينتزع اجزاء من النسيج الخلوي الملاصق للجلد ؛

المادة ٨ – اذا اعتبر اكثر من جلد واحد من الدرجة الثالثة طبقاً لعملية تصنيف الجلود المبينة في التعليمات التي يصدرها مجلس امانة العاصمة فيجوز لطبيب بيطري امانة العاصمة من تلقاء نفسه او بناء على طلب موظف وزارة الاقتصاد وقف السلاخ عن العمل مدة لا تزيد على اسبوع في المخالفة الاولى ، هذا مع مراعاة عدد الجلود التي قام بسلخها في نفس اليوم من توقيع العقوبة ، فاذا وقعت منه مخالفة ثانية في خلال شهر من تاريخ المخالفة الاولى جاز وقفه مدة لا تزيد على الاسبوعين واذا وقعت منه مخالفة ثالثة في خلال نفس المدة جاز سحب رخصته بأمر من طبيب بيطري امانة العاصمة .

المادة ٩ – كل من :

أ – باشر عملية سلخ الجلود ولم يكن مرخصاً بذلك او

ب – فصل الجلد من الذبيح بالسكين او اية آلة اخرى ولم يكن سلاخاً او

ج – انتزع اجزاء من البدن اللاصق للجلد او

د – دخل بدون تصريح الى محلات السلخ اثناء قيام السلاخين بعملهم يعاقب بمقتضى المادة (٦٣) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، واذا ارتكب المخالفة المنصوص عليها في الفقرة (ج) من هذه المادة ثانية قبل مضي ستة اشهر من تاريخ الحكم عليه في مخالفة مماثلة يجوز لطبيب بيطري



امانة العاصمة ان يوقفه عن العمل لمدة شهر واذا ارتكب مخالفة ثالثة قبل مضي سنة من تاريخ الحكم عليه في المخالفة الاولى فيجوز للطبيب المذكور ان يسحب الرخصة منه نهائياً .

المادة ١٠ ــ اذا وقعت من مساعد السلاخ او السلاخ او العامل مخالفة لحكم المادة السابقة جاز لطبيب بيطري امانة العاصمة وقفه عن العمل مدة لا تزيد عن اسبوع ، واذا ــ تكررت المخالفة يجوز لطبيب بيطري امانة العاصمة سحب رخصته .

المادة ١١ ــ يلغى اي نظام اردني او فلسطيني تتعارض احكامه مع احكام هذا النظام .

١٩٥٥/١١/١٢

ابراهيم هاشم   احمد الطراونة   علي مسمار

وزير المالية بشاره غصيب	وزير الصحة والشؤون الاجتماعية جميل التوتنجي	وزير الداخلية هزاع المجالي	رئيس الوزراء ووزير الخارجية سعيد المفتي
وزير الزراعة علي الهنداوي	وزير الدفاع (. . .)	وزير المعارف ووكيل وزير الاقتصاد سعيد علاءالدين	وزير العدلية علي حسنا
وزير التجارة والانشاء والتعمير سمعان داود	وزير الاشغال العامة نعيم عبد الهادي		وزير البرق والبريد والطيران المدني عزمي النشاشيبي

٥٥٥٥٥٥

نظام النقل على الطرق رقم (٢) لسنة ١٩٥٥

صادر بمقتضى المادة (٢٣) من قانون النقل على الطرق الفلسطيني
والارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ١٠٣٢ من الجريدة الرسمية

المادة ١ ــ يسمى هذا النظام (نظام النقل على الطرق رقم (٢) لسنة ١٩٥٥ ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ لا يجوز سوق اية مركبة نارية لا تزيد حمولتها على ثمانية اشخاص على اي طريق بسرعة تتجاوز ال(٤٠) كيلومتراً في الساعة داخل حدود المدن والقرى و (٨٠) كيلومتراً في الساعة خارجها و (٤٥) كيلومتراً في الساعة ضمن المناطق العسكرية .

المادة ٣ ــ لا يجوز سوق اية مركبة نارية تزيد حمولتها على ثمانية اشخاص واية مركبة ناريه تجارية (شحن) على اي طريق بسرعة تتجاوز ال (٣٠) كيلومتراً في الساعة داخل حدود المدن والقرى و (٥٠) كيلومتراً في الساعة خارجها و (٤٠) كيلو متراً في الساعة ضمن المناطق العسكرية واذا تجاوز عرض المركبة المترين

وعشرين سنتيمتراً وتجاوز طولها الثمانية امتار يجب ان تخفض هذه السرعة عشرة كيلو مترات عما هو محدد في هذه المادة .

المادة ٤ ــ اذا انتهت رخصة سير سيارة ولم يشعر صاحب تلك السيارة مركز الترخيص خطياً بأن السيارة متعطلة عن العمل ويسلم رخصة السير مع لوحتي الارقام في غضون خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء الرخصة الى مركز الترخيص تستوفي كافة الرسوم المطلوبة عن تلك السيارة من تاريخ انتهاء رخصة اقتنائها حتى تجديد الرخصة او شطب السيارة من القيود حسب الاصول .

المادة ٥ ـ يمنع تسجيل وترخيص السيارات العمومية الصغيرة (صالون) في المملكة الاردنية الهاشمية مجدداً إلا اذا شطبت سيارة غير صالحة او قديمة مقابل ذلك غير انه يجوز تسجيل وترخيص السيارات في حالات استثنائية اذا كانت حاجة اللواء تتطلب ذلك نظام ينشر في الجريدة الرسمية .

المادة ٦ ــ يوقف تجديد تصاريح الباصات (اذن الخط) الا اذا قام اصحاب سيارات الباص لكل خط واحد او جهة واحدة بالاتحاد في شركة واحدة .

المادة ٧ ــ لا يجوز اعطاء رخصة السوق لسواقي سيارات الباص إلا بعد اجتيازهم فحصاً شفوياً في الاسعافات الاولية .

المادة ٨ ــ تلغى المواد (٦و٧و٨و١٠) من نظام النقل على الطرق لسنة ١٩٥٥ المنشورة في العدد (١٢٣٦) من الجريدة الرسمية .

المادة ٩ ــ كل من يخالف هذا النظام يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة (١٨) من قانون النقل على الطرق .

وزير الدفاع
فرحان الشبيلات

٥٥٥٥٥٥

نظام مكافحة الجراد

صادر بموجب المادة الثانية من قانون ابادة الجراد سنة ١٩٢٩
والمادة الثالثة من قانون وظائف الوزراء رقم (٢) ١٩٣٩

١ ــ يطلق على هذا النظام اسم نظام مكافحة الجراد لسنة ١٩٥٥ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

التوظيف والمياومات

٢ ــ لاجل تأمين ابادة الجراد قبل او بعد تفريخه يحق لوزير الزراعة تعيين او استخدام العدد الذي يراه مناسباً من الموظفين او الضباط او افراد الجيش او العمال الخبيرين الذين يحتاج اليهم في اي وقت تدعو اليه الحاجة لمساعدته على القيام بادارة العمل حسبما تدعو اليه الحال وان يعطى الموظفون والضباط وافراد الجيش اكراميات بالمعدل المنصوص عليه في هذا النظام وان يعطى العمال الخبيرين الاجر اليومي الذي يحدده .



٣ – يستوفى موظفو الحكومة وضباط وافراد الجيش الذين يستخدمون لاعمال المكافحة اكرامية تعادل المياومة التي يستحقونها بموجب نظام الانتقال والسفر طيلة مدة استخدامهم لاعمال المكافحة اذا باتوا خارج مركزوظائفهم الاساسية فاذا قام احدهم بالعمل ولم يبت خارج مركز وظيفته الاساسية يستوفى اكرامية تعادل نصف المياومة.

٤ – يجوز اعطاء الاشخاص الذين يستخدمون لاعمال المكافحة في مناطق صحراوية او وعرة يحددها وزير الزراعة اكرامية لا تزيد على مياومة ونصف المياومة المستحقة لذلك الشخص طيلة مدة استخدامه لاعمال المكافحة اذا لم يكن مركز وظيفته الاساسية في تلك المناطق .

٥ – يعطى الاشخاص الذين تقضي اعمال المكافحة باستخدامهم خارج حدود المملكة الاردنية الهاشمية اكرامية تعادل ثلاثة اضعاف المياومة الاساسية التي يستحقها الشخص بموجب نظام الانتقال والسفر .

التعويض

٦ – يعطى الموظف الذي يشتغل في ميادين المكافحة مدة لا تقل عن شهرين تعويضاً لا يزيد على عشرة دنانير مقابل تلف البسته .

٧ – يجوز لوزير الزراعة ان يأمر بصرف اية ادوات او لوازم يراها ضروريه لعمال تحضير السموم ونثرها كالنظارات وغيرها او الاسعافات الاولية .

٨ – اذا اصيب شخص مستخدم لاعمال مكافحة الجراد بعاهة موقته او دائمة نتيجة لقيامه باعمال المكافحة او اذا توفى بسبب ذلك فيعطي الشخص او ورثته تعويضاً بالقدر الذي يقرره مجلس الوزراء العالي بتنسيب من وزير الزراعة .

العمل

٩ – على جميع سكان المملكة الذكور الذين بلغت اعمارهم ١٤ عاما فما فوق ان يساعدوا في ابادة الجراد وبيوضه حسب ارشاد الموظف المسؤول عن مكافحة الجراد في اي مكان ضمن اللواء الذي يقيمون فيه ويجوز للاشخاص الذين يطلبون للعمل ان يقدموا من ينوب عنهم .

١٠ – لا يحجز الاشخاص الذين يطلبون للعمل خارج حدود بلدتهم في ميدان العمل لمدة تزيد عن سبعة ايام متوالية في كل مرة .

النقل

١١ – أ – يجوز لوزير الزراعة اثناء حملة المكافحة ان يتفق مع متعهد او اكثر على تأمين نقل العمال والمواد الضرورية لاعمال المكافحة بالاسعار المناسبة التي تضمن عدم عرقلة اعمال المكافحة شرط ان يتم ذلك بعطاء خاص ينظر فيه من لجنة يرأسها وزير الزراعة اومن ينتدبه بحضور ممثل عن وزارة المالية وممثل عن وزارة المواصلات

ب – يجوز استئجار الدواب لاعمال المكافحة باجرة يومية لا تزيد عن ٣٠٠ فلس للجمل و ٢٥٠ فلس للفرس او البغل و ١٥٠ فلس للحمار .

ج – اذا رفض السكان تأجير حيواناتهم او وسائل النقل المختلفة لنقل اللوازم فيحق لوزير الزراعة الامر

بالاستيلاء عليها جبراً لقاء دفع الاجرة المقررة في الفقرة (ب) بالنسبة للحيوانات والفقرة (أ) بالنسبة لوسائط النقل الاخرى بالسيارات وغيرها .

تقديم الغذاء للعمال

١٢ – يجوز لوزير الزراعة الموافقة على شراء كميات الطعام عند الاقتضاء لتوزيعها على العمال الذين لا يستوفون اجوراً عن اعمالهم او صرف ما يقابلها نقداً .

متفرقات

١٣ – على موظفي اداره المقاطعات وموظفي الجيش العربي الاردني جمع كل ما يختص باخبار حركات الجراد وتغرزه وفقس بيوضه وتحديد اماكن التغريز وابلاغ ذلك لوزير الزراعة او من ينيبه عنه . وعلى المختارين ورؤساء المجالس القروية والبلديات التي لا توجد فيها مخافر ان يبلغوا حالا اقرب مركز اداري او مخفر عن وجود الجراد وبيوضة او فقسها ضمن حدود قراهم او حيث اتصل بهم وجودها .

١٤ – توضع فصيلة من جنود الجيش العربي الاردني تحت طلب معالي وزير الزراعة وتوزع حسب ارشاداته لاجل تسيير الاعمال وتعفى تلك الفصيلة من القيام باية واجبات اخرى .

١٥ – تعطى الأفضلية في المكالمات الهاتفية المتعلقة بالجراد على كافة خطوط البلاد سواء كانت المكالمات داخلية ام خارجية

حملات مكافحة الجراد الدولية

١٦ – يجوز لوزير الزراعة في حالة ارتباط حكومة المملكة الاردنية الهاشمية بالاشتراك في حملة مكافحة دولية لابادة الجراد خارج حدود المملكة الاردنية الهاشمية تجهز الفرق الاردنية التي تشترك في تلك الحملة بلوازم النوم والطبخ والمائدة والاسعاف الصحي الضرورية على ان تقيد تلك اللوازم عهده على الموظفين المسؤولين في الفرق. وفي هذه الحالة يعطى اولئك الموظفون مياومة بالمعدل المنصوص عليه في نظام الانتقال والسفر .

العقوبات

١٧ – يجوز للمساعدين الفنيين ولمأموري الجهات فرض غرامات لا تزيد على خمسة دنانير عن كل قضية مخالفة كمايلي:

أ – على الاشخاص الذين يقصرون بدون عذر مشروع في القيام بالعمل او يرفضون انجاز الشغل المناط بهم عمله بمقتضى البند الثامن .

ب – اصحاب وسائط النقل التي يقرر وزير الزراعة الاستيلاء عليها بموجب الفقرة ج من البند العاشر الذين يقصرون بدون عذر مشروع في تسليم وسائط نقلهم .

ج – المخاتير وشيوخ العشائر الذين يقصرون في ابلاغ اخبار حركات الجراد او بيوض الجراد ضمن قراهم حسب نص البند ١٢ .

١٨ – اذا امتنع الشخص الذي تفرض عليه غرامة بمقتضى احكام البند ١٦ عن دفع الغرامة خلال خمسة ايام تبدل الغرامة المذكورة من قبل المساعد الفني او مأمور الجهة الذي فرضها او من قبل اي موظف ملكي آخر يعينه وزير الزراعة بالسجن بمقتضى احكام المادة ٢٢ من قانون العقوبات .



١٩ ـ تلغى الانظمة المتعلقة بمكافحة الجراد لسنة ١٩٢٩ المنشورة في الاعداد ٢٤٦و٢٤٨و٢٥٠و١٠٥٥ من الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ ٣١ كانون الاول ١٩٢٩و١٦ شباط سنة ١٩٣٠ و١٧ شباط سنة ١٩٥١ .

وزير الزراعة
علي الهنداوي

oooooo

نظام الشؤون المالية رقم (١) سنة ٩٥١

الاستثناءآت الصادرة بمقتضى المادة (٤) من الحوالات البريدية للمساعدات العائلية

تمشياً مع الاتفاق المعقود بين دول الجامعة العربية تلغى الفقرة السادسة من الاستثناءآت الصادرة بمقتضى المادة(٤) من نظام الدفاع ـ الشؤون المالية ـ رقم (١) لسنة ١٩٥١ المنشور في العدد ١٢٣٣ تاريخ ١٩٥٥/٧/٢ من الجريدة الرسمية ويستعاض عنه بما يلي .

بالرغم مما ذكر في الفقرات ـ أ ، ب ، ج ـ من المادة (٤) من نظام الدفاع رقم (١) لسنة ١٩٥١ « يجوز لأي شخص ان يحول للمساعدة العائلية بواسطة الحوالات البريدية مبلغاً لا يزيد على عشرة دنانير اردنية للشخص الواحد شهرياً في بلدان الجامعة العربية ومبلغ خمسة دنانير اردنية الى اي بلد تابع للمنطقة الاسترلينية المناطق المحدودة »

مراقب العملة
ج . سي . ديكس

oooooo

اعلان

صادر بالأستناد الى البند الثالث من الفقرة د من المادة ٨٦ من نظام الموظفين

قام سكرتير مجلس الوزراء السيد رضا المرتضى بأعمال وظيفة سكرتير رئاسة الوزراء الشاغره من تاريخ ١٩٥٤/٩/١

رئيس الوزراء
سعيد المفتي

oooooo

تصحيح خطأ

وقع خطأ مطبعي في المادة ٣٩ من قانون الطيران المدني رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٣ المنشور في العدد رقم ١١٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٣/١ وتصحيحاً لهذا الخطأ ينشر ما يلي :

المادة ـ ٣٩

الخطأ : لا يسمح للسفن الجوية الحكومية والاجنبيه . . .

الصواب : لا يسمح للسفن الجويه الحكوميه الاجنبيه . . .



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الاحد ٢٥ ربيع الثاني سنة ١٣٧٥ الموافق ١١ كانون الاول سنة ١٩٥٥

ملحق رقم(١) للعدد ١٢٤٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٥ ربيع الثاني سنة ١٣٧٥ الموافق ١ كانون الاول سنة ١٩٥٥

الفهرس

صحيفة

مطبعة الاردن . عمان



وكالات الوزراء

لمناسبة سفر الوفد المالي الى بريطانيا فقد وافقت هيئة النيابة الموقرة على ما يلي :

١ ـ يتولى معالي السيد علي الهنداوي وزير الزراعة اعمال وزارة المعارف بالوكالة .
٢ ـ يتولى معالي السيد عزمي النشاشيبي وزير البرق والبريد والطيران المدني اعمال وزارة المالية بالوكالة .
٣ ـ يتولى معالي السيد سمعان داود وزير التجارة والانشاء والتعمير اعمال وزارة الاقتصاد بالوكالة .

◇◇◇◇◇◇

الاوسمة

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على اصحاب المعالي الوزراء التالية اسماؤهم بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى :

السيد علي حسنا وزير العدلية
السيد سعيد علاء الدين وزير المعارف ووكيل وزير الاقتصاد
السيد علي الهنداوي وزير الزراعة
السيد عزمي النشاشيبي وزير البرق والبريد والطيران المدني
السيد نعيم عبد الهادي وزير الاشغال العامة
السيد سمعان داود وزير التجارة والانشاء والتعمير

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على :

السيد علي مسمار بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى
السيد يعقوب التاجي الفاروقي بوسام الاستقلال من الدرجة الرابعة
السيد محمد ايوب بوسام الاستقلال من الدرجة الخامسة
الرئيس السيد منذر عناب والملازم الاول السيد مازن العجلوني بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الرابعة
الوكيل رقم ٢٢٠٩ السيد محمد مصطفى بوسام الاستقلال من الدرجة الخامسة

◇◇◇◇◇◇

الموظفون

أ ـ صدرة الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ ترفيع القاضي السيد حسن الكايد الى الدرجة الثانية اعتباراً من تاريخ ١/٦/١٩٥٥
٢ ـ ترفيع كل من القضاة السادة عبد المقصود الخيري وخليل العبوشي وناصر الغرايبة وكمال الساكت ونجيب الرشيدات ومحمد الناصر الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١/٤/١٩٥٥

٣ ـ ترفيع النائب العام السيد حنا خلف الى الدرجة الاولى براتب ستين ديناراً في الشهر من تاريخ ١/١٢/١٩٥٥
٤ ـ ترفيع قاضي تسوية الاراضي السيد فائق حلزون الى الدرجة الثانية من تاريخ ١/١٢/١٩٥٥
٥ ـ ترفيع القاضيين السيدين نايف الخطيب وادريس التل الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١/١٢/١٩٥٥
٦ ـ نقل السيد علي البشير قاضي صلح الطفيلة مدعيا عاما لاربد من تاريخ ١/١٢/١٩٥٥
٧ ـ نقل السيد ناجي الطراونه مدعي عام اربد قاضياً لمحكمة صلح الطفيلة من تاريخ ١/١٢/١٩٥٥
٨ ـ نقل قاضي صلح السلط السيد علي العطاونه مدعياً عاماً للسلط والسيد تيسير كنعان مدعي عام السلط قاضياً لصلح السلط من تاريخ ١/١٢/١٩٥٥ .
٩ ـ ترفيع القائمقام السيد محمد قاسم الهنداوي الى الدرجة الرابعة ونقله لوظيفة متصرف وذلك من تاريخ ١/١٠/١٩٥٥ .
١٠ ـ تعيين السيد خليل بطرس حزبون لوظيفة طبيب بيطري في الحكومة من الدرجة الخامسة من تاريخ مباشرته العمل .
١١ ـ تعيين السيد محمود علي غرايبه لوظيفة طبيب بيطري من الدرجة الخامسة وبموجب عقد لمدة سنة من تاريخ مباشرته العمل .
١٢ ـ تعيين السيد خميس حسين الموسى لوظيفة طبيب بيطري من الدرجة الخامسة وبموجب عقد لمدة سنة من تاريخ مباشرته العمل .
١٣ ـ تعيين السيد عباس الخماش لوظيفة مساعد فني في وزارة الاشغال العامة من الدرجة الخامسة من تاريخ ١/١٠/١٩٥٥ .
١٤ ـ ترفيع السيد اديب سقف الحيط الموظف في وزارة الاشغال العامة الى الدرجة السادسة من تاريخ ١/١٠/١٩٥٥ .
١٥ ـ تعيين الدكتور نبيه الخورى الشوارب لوظيفة طبيب في الحكومة من الدرجة الرابعة من تاريخ مباشرته العمل .
١٦ ـ تعيين الدكتور عادل سلامة الحدادين لوظيفة طبيب في الحكومة من الدرجة الرابعة من تاريخ مباشرته العمل :
١٧ ـ تعيين الدكتور نوفان جبر الحمود لوظيفة طبيب في الحكومة من الدرجة الرابعة من تاريخ مباشرته العمل :
١٨ ـ تعيين السيد محمد علاء الدين حلاوة لوظيفة معلم في وزارة المعارف من الدرجة السادسة من تاريخ مباشرته العمل .
١٩ ـ تعيين السيد احمد ابراهيم العقايلة لوظيفة معلم في وزارة المعارف من الدرجة السادسة من تاريخ مباشرته العمل .
٢٠ ـ ترفيع السيد محمد حافظ الدجاني الموظف في دائرة ضريبة الدخل الى الدرجة السادسة من تاريخ ١/٩/١٩٥٥ .
٢١ ـ ترفيع السيد سامي سليمان الخوري الموظف في دائرة ضريبة الدخل الى الدرجة السادسة من تاريخ ١/٩/١٩٥٥ .
٢٢ ـ ترفيع السيد محمد نمر وهبه الموظف في دائرة ضريبة الدخل الى الدرجة السادسة من تاريخ ١/٩/١٩٥٥ :



٢٣ ـ ترفيع السيد محمد عبد الوهاب البغال الموظف في دائرة ضريبة الدخل الى الدرجة السادسة من تاريخ ١٩٥٥/٩/٨ .

٢٤ ـ وبناء على تنسيب معالي وزير الداخلية تقرر ترفيع السيد سليمان القضاة مساعد متصرف لواء نابلس الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١٩٥٥/١٠/١ .

٢٥ ـ قبول استقالة السيد عوني عبد الهادي السفير الاردني في القاهرة من تاريخ ١٩٥٥/١١/١

٢٦ ـ نقل الدكتور حافظ عبد الهادي رئيس التشريفات في القصر الملكي الى ديوان الموظفين بدرجته ورواتبه الحاليين ليشغل وظيفة وكيل ديوان الموظفين من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٦ .

٢٧ ـ قبول استقالة الدكتور سامي صفير طبيب الحكومة في القاهرة من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .

٢٨ ـ الغاء تعيين المعلمة السيدة صبيحة محمد العادلي لعدم التحاقها بالعمل

٢٩ ـ نقل المحاسب في وزارة الاشغال العامة السيد جمال ... وظيفة رئيس ديوان في وزارة المالية بدرجته ورواتبه الحاليين .

٣٠ ـ ترفيع السيد صلاح الدين التنوير الناظر التجاري في ... المعاون الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٥ .

٣١ ـ تعيين السيد سامي ابو الهدى الفاروقي مهندساً لاسلكياً في وزارة الطيران المدني في ادارة ... الدرجة الخامسة .

٣٢ ـ ترفيع الموظف في وزارة الاشغال العامة السيد داود عبد القادر الى وظيفة محاسب عام من الدرجة السادسة من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .

ب ـ وافقت هيأة النيابة الموقرة على ما يلي :

١ ـ ترفيع المفتش في دائرة ضريبة الدخل السيد محمد نزال العرموطي الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ ونقله لوظيفة متصرف في وزارة الداخلية من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

٢ ـ نقل المتصرف في وزارة الداخلية السيد سعيد جودت الدجاني لوظيفة رئيس قسم في ديوان الموظفين بدرجته ورواتبه الحاليين من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

٣ ـ ترفيع السيد نذير عمر الى الدرجة السادسة من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

٤ ـ تعيين الدكتور نظام الخماش طبيباً في الجيش العربي الاردني برتبة ملازم اول من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٦ .

٥ ـ قبول استقالة مساعد المفتش السيد فؤاد سوداح من الخدمة من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .

٦ ـ ترفيع السيد سعيد اشتيه الى الدرجة السادسة من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

٧ ـ تعيين السيد رزق البطاينة في وظيفة قائمقام من الدرجة السادسة .

٨ ـ نقل المدقق في ديوان المحاسبة السيد محمد احمد عبد العزيز الحصاونه الى وزارة المالية وترفيعه الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

٩ ـ تعيين السيد نقولا جاك قطان معلماً في وزارة المعارف بالدرجة الخامسة .

١٠ ـ تعيين السيد جميل برهم سماوي محاسباً في وزارة المالية بالدرجة السادسة .

جـ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٥/١١/١٩ بالاستناد الى المادة المنفردة المضافة الى قانون

التقاعد الموافقة على اعارة المهندس في وزارة الاشغال العامة السيد عمر عبد الله دخقان للقيام باعمال المديرية العامة للخط الحجازي الاردني .

د ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٥/١١/١٩ الموافقة على تنسيب لجنة انتقاء الموظفين المتضمن تعيين السيد صلاح الناظر الموظف بالدرجة السابعة في وزارة الداخلية لوظيفة قائمقام بدرجته ورواتبه الحاليين على ان يستوفي مرتبه من المادة (١٢) في الفصل الخامس اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .

هـ ـ وافق معالي وزير المعارف على قبول استقالة المعلمات والمعلمين المدرجة اسماؤهم تالياً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم:

١ ـ خيرية كنعان من تاريخ ١٩٥٥/١١/٥ .
٢ ـ بهجت عزيز شقم من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .
٣ ـ انعام اشتيه من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .
٤ ـ عفاف جودت شويكه من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .
٥ ـ الين توفيق عصفور من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .
٦ ـ زهير النجداوي من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .
٧ ـ جريس عيد قواس من تاريخ ١٩٥٥/١١/٧ .
٨ ـ جميل حدادين من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٢ .
٩ ـ تاجي جميل سلطان من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ .
١٠ ـ سعيد خير منصور من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٦ .
١١ ـ جميل صوان من تاريخ ١٩٥٥/١١/٦ .
١٢ ـ راضي احمد الوفض من تاريخ ١٩٥٥/١١/٣ .
١٣ ـ عوده بطرس عوده من تاريخ ١٩٥٥/١١/٩ .
١٤ ـ فوزية عبد الرزاق بركات من تاريخ ١٩٥٥/١١/٢٠ .

و ـ قرر معالي رئيس ديوان المحاسبة اعتبار المدقق السيد ابراهيم عبد العزيز النابلسي فاقداً لوظيفته من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٣ .

ز ـ قررت لجنة انتقاء الموظفين تعيين السادة المذكورة اسماؤهم تالياً معلمين في وزارة المعارف في الدرجة العاشرة:

١ ـ فاروق منير شاهين
٢ ـ فهمي يوسف سليمان
٣ ـ مازن فريد استيتيه
٤ ـ حامد محمد قعدان
٥ ـ فالح مصطفى محمود عوده
٦ ـ احمد قاسم سليمان عبيد
٧ ـ عبد الحميد عز ابو حجله
٨ ـ عبد السلام عبد الحليم شبانه
٩ ـ عبد الكريم حمدان ابو حسان
١٠ ـ يوسف محمد غرايبه
١١ ـ نهاد ظاهر مصطفى احمد
١٢ ـ محمد فريد الصمادي
١٣ ـ حاتم محمود الطاهر
١٤ ـ منصور خليف خريس
١٥ ـ عبد الكريم حسين الدميسي
١٦ ـ حسين توفيق حسين



ح ـ قررت لجنة انتقاء الموظفين تعيين كل من السادة المذكورين تالياً مساحين في دائرة الاراضي والمساحة من الدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

١ ـ موسى بديوي ايوب
٢ ـ عبد الفتاح عوامله
٣ ـ كمال سليمان زريقات
٤ ـ عبد الرزاق حمد الله ابو رمان
٥ ـ منير عيسى مفضي الفاخوري
٦ ـ ابراهيم عبدالله الكردي
٧ ـ عدنان فريد الجيوسي
٨ ـ سليمان ياسين سليمان
٩ ـ جورج حنا الزعمط
١٠ ـ صائب محمود الموقت
١١ ـ جمال احمد الجيوسي
١٢ ـ فيصل حمزة العش
١٣ ـ خليفة مخائيل حداد
١٤ ـ الياس اميل عزام

ط ـ قررت لجنة انتقاء الموظفين ما يلي :

١ ـ تعيين السيد رستم محمود الحموري معلما في الدرجة التاسعة .
٢ ـ تعيين السيدة هيفاء مسعود ملحيس معلمة في الدرجة التاسعة.
٣ ـ تعيين الآنسة وداد الياس قرى في وظيفة كاتب في ديوان المحاسبة في ادنى مربوط الدرجة العاشرة .
٤ ـ تعيين الآنسة سلوى نبيه ناصر في وظيفة ممرضة قانونية من الدرجه التاسعة .
٥ ـ تعيين الآنسة ماري عيدحواط في وظيفة ممرضة قانونية من الدرجة التاسعة.
٦ ـ تصنيف السيد نجيب عيسى الفاخوري في وظيفة ميكانيكي في دائرة الاراضي والمساحة من الدرجة الثامنة اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .
٧ ـ نقل السيد ابراهيم عفيف النابلسي الكاتب بالدرجة العاشرة في ديوان المحاسبة الى وظيفة كاتب في وزارة المالية (ضريبة الدخل) بدرجته وراتبه الحاليين.
٨ ـ تعيين السيد جميل عبد الرحيم القطو في وظيفة مأمور زراعة من الدرجة العاشرة .
٩ ـ تعيين السيد عادل فزع الجابي في وزارة الداخلية في وظيفة كاتب في المصرف الزراعي من الدرجة العاشرة .
١٠ ـ تعيين الآنسة ليلى حنا بطرس سحار في وظيفة كاتب ومأمور مستودع في وزارة الصحة من الدرجة التاسعة.
١١ ـ تعيين الآنسة لينا نبيه راحيل ناسخة في وزارة المالية (مكتب الحبوب) من الدرجة العاشرة .
١٢ ـ تعيين الآنسة ليندا خليل عيسى في وظيفه قابلة قانونية من الدرجة التاسعة .
١٣ ـ تعيين الآنسة هيام محمد حسن الحطاب في وظيفة قابلة قانونية من الدرجة العاشرة .
١٤ ـ نقل السيد محمد حلمي البرقاوي المعلم في وزارة المعارف الى وزارة الزراعة وترفيعه الى الدرجة التاسعة في وظيفة مرشد زراعي .
١٥ ـ تعيين السيد محمود السلواني في وظيفة ممرض من الدرجة العاشرة اعتباراً من ١٩٥٥/١١/١٥.
١٦ ـ تعيين السيد عارف بدر في وظيفة ممرض من الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١١/١٥ .
١٧ ـ نقل السيد كاظم توفيق التميمي الموظف في وزارة الداخلية من الدرجة الثامنة الى ديوان الموظفين في وظيفة كاتب وترفيعه الى الدرجة السابعة .

ي ـ اجتمعت لجنة انتقاء الموظفين بتاريخ ١٩٥٥/١١/٢٠ ونظرت في كتاب رئيس الوزراء رقم ٤٢١٥/١٠/٢١٠ تاريخ ١٩٥٥/٧/١٣ والى كتاب مراقب الاذاعة الاردنية الهاشمية المرفق به رقم ١٠٤٧/٧٣/٣/١ تاريخ ١٩٥٥/٦/٨ المتعلق بتعيين السادة المذكورين تالياً في الدرجات والوظائف المذكورة ازاء اسمائهم بدار الاذاعة الاردنية الهاشمية اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١١/١ :



١ ـ حنا قمر في وظيفة ميكانيكي من الدرجة التاسعة .
٢ ـ فرنسيس دكها في وظيفة مأمور مراقبة من الدرجة التاسعة .
٣ ـ ابراهيم النشاشيبي في وظيفة مأمور لاسلكي من الدرجة التاسعة .
٤ ـ خليل نسناس في وظيفة مأمور مراقبة من الدرجة العاشرة .
٥ ـ يعقوب مبيض في وظيفة ميكانيكي من الدرجة العاشرة .

oooooo

نعي

ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة السيد عوده العمارين مساعد مفتش معارف الكرك ومعان الذي توفاه الله يوم السبت الواقع في ١٩٥٥/١٠/٢٩ .

oooooo

الأستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٧١ تاريخ ١٩٥٥/٨/١٧ المتضمن استملاك حصص الماء الخاصة بالبساتين في نابلس من ينبوع رأس العين والمرصوصة والمبينة اسماء اصحابها ومقدار الحصص المطلوب استملاكها منهم في ادناه استملاكا مطلقاً مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اسم المالك المعروف	اسم البستان	حصة	من حصة
١ ـ متولي وقف الخضرا	بستان الخضرا	٣١/١٠	١٥٠٠
٢ ـ علي ستيته واخوانه	حواكير حيدر طوقان	٤٧ر٨٠	١٥٠٠
٣ ـ جميل فريتخ واخوانه ومحمد علي الخياط واخوانه	بستان الحاو (معيجنة وشيشانه)	٢٣ر٧٠	١٥٠٠
٤ ـ داود ستيته	بستان الحلو	٢ر٩٥	١٥٠٠
٥ ـ جميل فريتخ واخوانه وراغب العفوري	بستان عين العسل	٤٤ر٤٥	١٥٠٠
٦ ـ راغب العفوري	بستان الباشا	٥٠ر٠٠	١٥٠٠
٧ ـ حسنين ومراد العفوري	بستان الباشا	٥٠ر٠٠	١٥٠٠
٨ ـ جميل فريتخ واخوانه	بستان القفاعية	٢٩ر٢٥	١٥٠٠
٩ ـ فؤاد ملحس وشركاه	بستان غانم	٢ر٥٥	
١٠ ـ محمد وخيرية وسليمان عجعج	بستان الدرويشة	٢٨ر٤٠	١٥٠٠
١١ ـ ورثة حافظ وعبد الفتاح طوقان	بستان السرايا	١٥ر٣٠	١٥٠٠
١٢ ـ ورثة حيدر طوقان	بستان التوتة	٨ر١٠	١٥٠٠
١٣ ـ جميل فريتخ واخوانه ومراد وفؤاد العفوري	بستان طالب	٢١ر٢٠	١٥٠٠
١٤ ـ ورثة اسماعيل عرفات	بستان عرفات	٢١ر٢٠	١٥٠٠
١٥ ـ متولي وقف عبد الواحد خماش	بستان المسعودية	١٦ر٧٥	١٥٠٠
١٦ ـ متولي وقف آل النمر	بستان الساقية	٥٧ر٨٧	١٥٠٠

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٤١ بتاريخ ١٩٥٥/١١/٣ المتضمن اعتبار استملاك (٤٠) دونما و٨٤٢ مترا مربعاً من القطع ذوات الارقام ٤و٥و٢٣ من حوض البساتين رقم ٨ من اراضي طبقة فحل ومن القطعة رقم ٢٥ من حوض الراسية الشمالية رقم ـ ١ من اراضي قرية الراسية في غور الاربعين ومن القطع ذوات الارقام ١٦و١٧و١٨و٢٧ و٢٨و٢٩و٣١ من حوض النهير الشمالي رقــم ١٠ من اراضي كفر ابيل ، استملاكا مطلقاً بقصد انشاء مشروع ري وادي الجرم وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

◇◇◇◇◇◇

وافقت هيئة النيابة الجليلة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٠٨) تاريخ ١٩٥٥/١١/١٩ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحتة (١٢٠) دونماً و (٤١٦) متراً مربعاً من قطع الاراضي ذوات الارقام(٧٢ و ٧٦ و ٩٢ و ٩٤و ٩٥) من حوض المغيرات رقم (٣) ومن القطعتين رقم (٤ و ٣٦) من حوض المرقب رقم (٨) ومن القطعة رقم (٧٤) من حوض برقع رقم (٩) جميعها من اراضي قرية ماركا استملاكاً مطلقا بقصد ضمها الى مجرى الطائرات وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

◇◇◇◇◇◇

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء ليتفضل باصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٦) دونمات و (٧٠٠) متر مربع من القطعة رقم (٥٥) من حوض قروق الجنوبي رقم (٢٠) من اراضي مدينة اربد استملاكاً مطلقاً بقصد بناء مستودعات للحبوب عليها هومشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

عن وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد خشمان

◇◇◇◇◇◇

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند(آ)من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (١٨١/٥٠) مترا مربعا من ارض السادة محمد الحاج حمد المصلح القناوي وشركاه

لمساحة تمديد انابيب توزيع المياه من خزان الماء الكائن في موقع جبل الهاشمي بالصورة المبينة في مخطط الاستملاك رقم ١٠/١١٧٠ تاريخ ١٩٥٥/٩/٢٤ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون الانف الذكر .

١٩٥٥/١٠/٢٤

عن امين العاصمة
محمد طوقان

◇◇◇◇◇◇

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند(آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار اللازم بأعتبار استملاك الامانة للاراضي المبينة مساحاتها وارقام قطعها ومواقعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في بعض الشوارع العامة من جبل الهاشمي ـ خنيفسة ســابقاً ـ من مدينة عمان وفقاً لمخططات الاستملاك المنظمة من اجل هذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الآنف الذكر :

المساحة المطلوب استملاكها بالمتر المربع	رقم القطعة	الموقع	اسم صاحب الارض
١٩	٤٢٩		عواد راشد الحمد
٢١	٦٥٦		موسى سليمان حجازين
٤١	٦٥٥		عبد الله عوده الحجازين
١٢٠	٥٨٦		الشيخ عمر العامودي
٢٨٧	٥٠٢		توفيق العبد الله مراد وشريكه
١٦٥	٥٨٥		سلامه الكايد القساف
٧٨	٦٤٩	جبل الهاشمي	عبد الكريم فارس
٦	٧٢٩	(خنيفسة سابقاً)	انشراح مصباح حماد وشركائها
٧١	١٠٢١		حكمت الموالدي
١٨٠	١٠٠٢		احمد عقلة اللجان الخصاونة
١٥١	١٠١٥		خليل خميس البدوي وشريكه
١٨٦	١٠٠٣		عواد المحمد الهملان
٦٠	٧٢٨		عواد عبد النشيوات

١٩٥٥/١٠/٣١

عن امين العاصمة
محمد طوقان



صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٤١ بتاريخ ١٩٥٥/١١/٣ المتضمن اعتبار استملاك (٤٠) دونما و٨٤٢ مترا مربعاً من القطع ذوات الارقام ٤و٥و٢٣ من حوض البساتين رقم ٨ من اراضي طبقة فحل ومن القطعة رقم ٢٥ من حوض الراسية الشمالية رقم - ١ من اراضي قرية الراسية في غور الاربعين ومن القطع ذوات الارقام ١٦و١٧و١٨و٢٧ و٢٨و٢٩و٣١ من حوض النهير الشمالي رقـــم ١٠ من اراضي كفر ابيل ، استملاكا مطلقاً بقصد انشاء مشروع ري وادي الجرم وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥٥٥٥٥٥

وافقت هيئة النيابة الجليلة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٠٨) تاريخ ١٩٥٥/١١/١٩ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٢٠) دونماً و (٤١٦) متراً مربعاً من قطع الاراضي ذوات الارقام(٧٢ و ٧٦ و ٩٢ و ٩٤و ٩٥) من حوض المغيرات رقم (٣) ومن القطعتين رقم (٤ و ٣٦) من حوض المرقب رقم (٨) ومن القطعة رقم (٧٤) من حوض برقع رقم (٩) جميعها من اراضي قرية ماركا استملاكاً مطلقا بقصد ضمها الى مجرى الطائرات وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥٥٥٥٥٥

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء ليتفضل باصدار قرار بان استملاك ما مساحته (٦) دونمات و (٧٠٠) متر مربع من القطعة رقم (٥٥) من حوض قروق الجنوبي رقم (٢٠) من اراضي مدينة اربد استملاكاً مطلقاً بقصد بناء مستودعات للحبوب عليها هومشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

عن وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد خشمان

٥٥٥٥٥٥

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند(آ)من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك ما مساحته (١٨١/٥٠) مترا مربعا من ارض السادة محمد الحاج حمد المصلح القناوي وشركاه

لصاحة تمديد انابيب توزيع المياه من خزان الماء الكائن في موقع جبل الهاشمي بالصورة المبينة في مخطط الاستملاك رقم ١٥/١١٧٠ تاريخ ١٩٥٥/٩/٢٤ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون الانف الذكر .

١٩٥٥/١٠/٢٤

عن امين العاصمة
محمد طوقان

٥٥٥٥٥٥

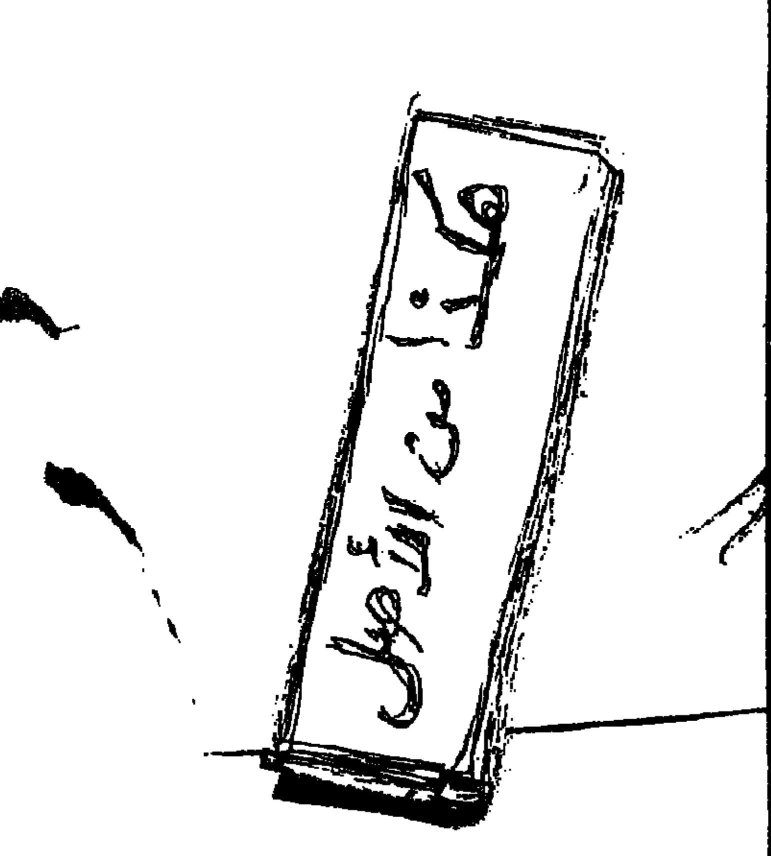
اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (آ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي ١٥ يوماً من تــاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لأصدار القرار اللازم بأعتبار استملاك الامانة للاراضي المبينة مساحاتها وارقام قطعها ومواقعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها في بعض الشوارع العامة من جبل الهاشمي - خنيفسة ســابقاً - من مدينة عمان وفقاً لمخططات الاستملاك المنظمة من اجل هذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الآنف الذكر :

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة	الموقع	اسم صاحب الارض
١٩	٤٢٩		عواد راشد الحمد
٢١	٦٥٦		موسى سليمان حجازين
٤١	٦٥٥		عبد الله عوده الحجازين
١٢٠	٥٨٦		الشيخ عمر العامودي
٢٨٧	٥٠٢		توفيق العبد الله مراد وشريكه
١٦٥	٥٨٥		سلامه الكايد الفساف
٧٨	٦٤٩	جبل الهاشمي	عبد الكريم فارس
٦	٧٢٩	(خنيفسة سابقاً)	انشراح مصباح حماد وشركائها
٧١	١٠٢١		حكمت الموالدي
١٨٠	١٠٠٢		احمد عقلة اللجان الخصاونة
١٥١	١٠١٥		خليل خميس البدوي وشريكه
١٨٦	١٠٠٣		عواد المحمد الهملان
٦٠	٧٢٨		عواد عيد النشيوات

١٩٥٥/١٠/٣١

عن امين العاصمة
محمد طوقان



اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الأستملاك لسنة ١٩٥٣ . اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء ليتفضل باصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة ادناه من اراضي بلدة الزرقاء من حوض البلد رقم ١٠ حي الملعب رقم ١٣ استملاكاً مطلقاً لانشاء موقف للسيارات والباصات عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلدية الزرقاء
قاسم بولاد

رقم القطعة	اسم الحوض	اسم المالك	المساحات المراد استملاكها
٣٤	حي ١٣ من حوض البلد	كامل ماضي	٦٠٤ م٢
٣٥	رقم ١٠	سمعان سليم الزعمط	٨٠٠ م٢
٣٦		سمعان سليم الزعمط	٥٥٦ م٢
٣٧		سيف الدين عبد القادر	٢٧٣ م٢
٣٨		الياس يوسف الور	٧٢٥ م٢

◇◇◇◇◇◇

الجنسية الأردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٤٢ تاريخ ١٩٥٥/١١/٣ المتضمن منح السيدين خالد احمد الرز وجبريل عبد العزيز قشطه الجنسية الاردنية .

وافقت هيأة النيابة الموقرة على قرار مجلس الوزراء رقم ٥٨٨ بتاريخ ١٩٥٥/١١/١٣ المتضمن منح الاشخاص المدرجة اسماؤهم في ادناه الجنسية الاردنية .

١ ـ السيد زهير محمد علي الدجاني
٢ ـ السيد يوسف نقولا البهو
٣ ـ السيد بدر الدين ابراهيم شوقي خربوطلي
٤ ـ السيد محمد اسماعيل محمود الشيخ
٥ ـ السيد حنا جبور البارودي
٦ ـ اولاد السيد رزق فرح حلزون (عائدة ونهيل وسلمى وفرح) .

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٥/١١/١٣ بالاستناد الى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ الموافقة على منح الاشخاص المدرجة اسماؤهم في ادناه الجنسية الاردنية بالتجنس .

١ ـ السيد جمعة عيد احمد ليلى
٢ ـ السيد سليمان خلف مزعل الضبيعين
٣ ـ السيد عواد حماد سعود المشاعله

◇◇◇◇◇◇

التعريفة الجمركية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ١٩٥٥/١١/٢٢ الموافقة على القرار التالي الذى وضعه كل من صاحبي المعالي وزير المالية ووزير التجارة بشأن الاعفاء من الرسوم الجمركية .

قرار اعفاء

١ ـ عملا بالصلاحية المخولة الينا بمقتضى المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا ان تعفى من الرسوم الجمركية المواد المدرجة في ادناه المستوردة من قبل شركات التنقيب عن المعادن وشركات معامل الرخام والمرمر لاستعمالها في اشغالها الخاصة على ان تستورد هذه المواد من قبل الشركات مباشرة وان تحول اليها عن طريق بوندد عام او خاص .

٢ ـ تخضع هذه الاعفاءات لاية قيود يفرضها وزير التجارة وتحدد الكميات التي يجوز اعفاءها بموافقته .

٣ ـ يلغي هذا القرار قرار الاعفاء المنشور بالملحق رقم (١) للعدد ١١٤٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٥/٢٣ .

٤ ـ يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وبعد مصادقة مجلس الوزراء عليه .

١٩٥٥/١١/٢

وزير التجارة
سمعان داود

وزير المالية
بشارة غصيب

١ ـ احجار جلي
٢ ـ ستوك
٣ ـ اوكسيد اكزوليك
٤ ـ حجر خفاف
٥ ـ بودرة تلميع
٦ ـ بودرة كاربوراندم خام
٧ ـ الوسائل والعدد الخاصة بالعمل في مواقع المناجم



حدود البلديات

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على قرار لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية في لواء معان المؤرخ في ١٩٥٥/١٠/٢٢ حول اعتبار حدود منطقة بلدية معان المبينة في البند ٢٨ من الذيل الاول من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ خاضعة لقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٥/١١/١٩ بالاستناد الى الفقرة الاولى من المادة الثامنة من القانون المذكور ـ الموافقة على اعتبارها منطقة تنظيمية .

○○○○○○

وافق معالي وزير الداخلية على قرار مجلس بلدية اربد رقم ٢٩٢ تاريخ ١٩٥٥/١٠/٢٦ المتضمن تغيير حدود منطقة بلديتها المبينة في الذيل الاول لقانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ المنشور في العدد ١٢٢٥ تاريخ ١٩٥٥/٥/١ من الجريدة الرسمية بتعديلها بالشكل التالي .

صفحة	سطر	الخطأ	الصواب
٤٢٥	٥	رقم ٦٠ الواقع فيها بناء المسلخ البلدي	رقم ١٦٧
٤٢٥	٩	١٢٨	٢٢٣

○○○○○○

وافق معالي وزير الداخلية على قرار مجلس بلدية الحصن رقم ١٢٤ تاريخ ١٩٥٥/١١/١٦ المتضمن تغيير حدود منطقة بلديتها المبينة في الذيل الاول لقانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ المنشور في العدد ١٢٢٥ تاريخ ١٩٥٥/٥/١ من الجريدة الرسمية بتعديلها بالشكل التالي .

صفحة	سطر	الخطأ	الصواب
٤٢٩	٧	رقم ١٩	رقم ١٤
٤٢٩	٩	حوض راكه وام الهوى رقم ١٩	حوض راكسه وام الهوى رقم ١٤
٤٢٩	١٠		تضاف الفقرة التالية (من الحوض رقم ٢٣ والقطع ذوات الارقام ٣٣و٣٤و٣٦و٣٧ و ٤٠ و ٤٣و٤٤ و٤٧و٤٨ الى ٥٠ من حوض رقم ٢٠

○○○○○○

امر دفاع رقم (٢٢) لسنة ١٩٥٥

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩

الحاقاً لامر الدفاع رقم (٢٠) لسنة ١٩٥٥ الصادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ وبالاستناد الى المادة الخامسة من النظام المذكور آمر بما يلي :

١ ـ تباع المواد المشتعلة في الاماكن التالية من المملكة الاردنية الهاشمية بالاسعار المبينة مقابلها :

البلد	الكاز لكل عشرة لترات	البنزين لكل عشرة لترات	السولار للطن الواحد	
	فلس	فلس	فلس	دينار
العقبة		٣٧٠	٤٠٠	١٨
معان		٣٨٥	٤٥٠	٢٠

٢ ـ يعمل بهذا الامر اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١١/٩ .

٣ ـ كل من يخالف احكام هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من قانون الدفاع لسنة ١٩٣٥ .

١٩٥٥/١١/٢٣

عن رئيس الوزراء
هزاع المجالي

○○○○○○

امر دفاع رقم (٢٣) لسنة ١٩٥٥

صادر بالاستناد الى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

بالاستناد الى المادة الثانية من نظام الدفاع رقم ٥ لسنة ١٩٤٨ قررت ما يلي :

١ ـ ينتهي عمل السيد بهاء الدين طوقان وكيل وزارة الخارجية كمراقب عام للمطبوعات بغاية ١٩٥٥/١١/١٨ :

٢ ـ يعين السيد وصفي التل مدير عام المطبوعات والنشر بالوكالة مراقباً عاماً للمطبوعات اعتباراً من ١٩٥٥/١١/١٩

١٩٥٥/١١/٢٤

عن رئيس الوزراء
هزاع المجالي

○○○○○○

امر

صادر بموجب نظام مراقبة المطبوعات

استناداً الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (٤ مكررة) من نظام الدفاع رقم(٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخول وتوزيع الكتابين التاليين :

١ ـ كتاب « الوجودية ليست فلسفة انسانية » تأليف جان كانيا وترجمة محمد عيتاني .

٢ ـ كتاب لودفيج فيورباخ ـ ونهاية الفلسفة الكلاسيكية الالمانية »تأليف فردريك انجلز وترجمة جورج استور

١٩٥٥/١١/٢٤

مراقب المطبوعات
وصفي التل



امر

صادر بموجب نظام مراقبة المطبوعات

استناداً الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (٤ مكررة) من نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٥٨ ، اقررمنع دخول مجلة « ايبوكا » التي تصدر باللغة الايطالية في ميلانو الى المملكة الاردنية الهاشمية .

مراقب المطبوعات العام
وصفي التل

oooooo

تعليمات للسير على الطرق لسنة ١٩٥٥

صادرة بمقتضى القانون رقم (٤٦) لسنة ١٩٥١ المعدل لقانون النقل
على الطرق رقم (٦) لسنة ١٩٣٧

١ ـ يكون الموقف الرئيسي لباصات خط حي جبل اللويبده على يمين شارع الملك حسين (السلط) امام محلات مبيض وشرقا باتجاه العبدلي .

٢ ـ يكون الموقف الرئيسي لباصات خط العبدلي بشارع الملك حسين (السلط) امام محلات نديم الطباع وشركاه بأتجاه العبدلي .

٣ ـ يكون الموقف الرئيسي لباصات خط جبل الحسين ومخيم اللاجئين فيه في شارع الهاشمي في الموقف الحالي لباصات مخيم الحسين .

٤ ـ يكون الموقف الرئيسي لباصات صويلح في شارع الشابسوغ في المكان الذي تعينه دائرة السير .

٥ ـ تنتظر الباصات دورها لخطوط حي اللويبدة والعبدلي والحسين والمخيم وصويلح في كراجات خاصة .

٦ ـ تلغى الفقرات (أ ،ب،ج) من المادة (١٤) من تعليمات السير على الطرق لسنة ١٩٥٤ الصادرة في الملحق رقم (٢) للعدد ١١٩٨ من الجريدة الرسمية .

٧ ـ على جميع الباصات التي تعمل على خطوط اللويبدة العبدلي وجبل الحسين ومخيمه وصويلح ان لا تدور حول الدوار الرئيسي الواقع في ملتقى شوارع فيصل وادي السير ـ السلط وعليها ان تصل الى مواقفها من شارع السلط الى شوارع فيصل ثم الى السعادة والرضا .

٨ ـ تكون الاماكن المعينة بادناه مواقفاً فرعية للباصات التي تعمل على الخطوط التالية .

أ ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط عمان ـ المحطة ـ ماركا

١ ـ موقف مقابل شركة مواد البناء وعلى عامود الكهرباء (وموقفه في العودة امام شركة مواد البناء)
٢ ـ موقف في جانب مخفر الهاشمي وعلى عامود الكهرباء وموقفه في العودة مقابل مخفر الهاشمي .
٣ ـ موقف امام شركة الكهرباء وعلى عامود الكهرباء وموقفه في العودة مقابل شركة الكهرباء .
٤ ـ موقف امام ملك ابوقورة وعلى عامود كهربائي وموقفه في العودة قبل مدخل كراج الشركة الوطنية .

٥ ـ موقف مقابل شركة شل وعلى عامود كهربائي وموقفه في العودة موقف آخر مقابله .
٦ ـ موقف امام مدخل شركة الدخان وفي العودة موقف آخر مقابله .
٧ ـ موقف امام مطحنة الاردن (الجمل) وفي العودة موقف آخر مقابله .
٨ ـ موقف على مفرق طريق وادي النصر وعلى عامود كهربائي وفي العودة موقف آخر مقابله .
٩ ـ موقف مقابل شركة المطاحن الحديثة وعلى عامود كهربائي وفي العوده موقف امام شركة المطاحن .
١٠ ـ موقف امام متجر محمد البخيت وفي العوده موقف مقابله .
١١ ـ في ساحة السكة الحديدية مقابل مكتب السكة وعلى عامود كهربائي وهو الموقف النهائي لباص المحطة واما باص ماركا ـ عمان فيتابع سيره بعد مروره على كل هذه المواقف الى آخر الخط .
١٢ ـ ويقف مقابل مسجد المحطة وفي العوده يقف مقابل مفرق المطار البريطاني .
١٣ ـ عند مفرق المطار البريطاني وفي العوده يقف مقابل مفرق المطار البريطاني .
١٤ ـ عند مفرق مطار الجيش العربي ومقابل متجر جريس حبيب وفي العوده يقف امام متجر جريس حبيب .
١٥ ـ عند مفرق المطار المدني في العوده يقف مقابل مفرق المطار المدني .
١٦ ـ امام المستشفى الرئيسي في العوده يقف مقابل المستشفى الرئيسي .
١٧ ـ مقابل دار السيد فؤاد فراج وهو الموقف النهائي لباص ماركا .

ب ـ موقف باصات عمان ـ جبل التاج

١ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا مقابل شركة مواد البناء
٢ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا امام مخفر الهاشمي
٣ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا امام شركة الكهرباء
٤ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا مقابل ملك ابو قوره وفي العوده قبل مدخل كراج الشركة الوطنية .
٥ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا مقابل شركة شل
٦ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا امام مدخل شركة الدخان .
٧ ـ موقف سابق مشترك للمحطة وماركا مقابل شركة مطاحن الاردن .
٨ ـ على العامود الكهربائي وامام منزل عوض عقلون .
٩ ـ على العامود الكهربائي حد الموقف السابق
١٠ ـ مقابل الجامع
١١ ـ الموقف الاخير مقابل دار كريشان وفي العوده المواقف مقابل هذه المواقف .

جـ ـ مواقف باصات عمان ـ جبل الهاشمي

١ ـ مقابل شركة مواد البناء وعلى عامود الكهرباء وموقفه في العودة امام شركة مواد البناء .
٢ ـ في جانب مخفر الهاشمي وعلى عامود الكهرباء وموقفه في العودة مقابل مخفر الهاشمي .
٣ ـ امام شركة الكهرباء وعلى عامود الكهرباء وموقفه في العوده مقابل شركة الكهرباء .
٤ ـ امام ملك ابو قوره وعلى عامود كهربائي وفي العوده قبل مدخل كراج للشركة الوطنية .
٥ ـ مقابل شركة شل وعلى عامود كهربائي وفي العوده موقف آخر مقابله .
٦ ـ امام شركة الدخان وفي العوده موقف آخر مقابله .
٧ مقابل مطحنة الاردن وفي العوده موقف آخر مقابله .



٨ ـ على مفرق طريق وادي النصر وعلى عامود كهربائي وفي العوده موقف آخر مقابله .
٩ ـ مقابل شركة المطاحن الحديثة وعلى عامود كهربائي وفي العوده امام شركة المطاحن .
١٠ ـ على العامود الكهربائي الكائن بعد الجسر مباشرة وفي العوده موقف مقابله .
١١ ـ امام منزل توفيق زيدان الكائن بمنتصف حي اللاجئين .
١٢ ـ قبل منعطف بيت العزب بثلاثين متراً .
١٣ ـ مقابل منزل الوكيل السيد سليم مفلح وفي العوده موقف آخر مقابله .
١٤ ـ مقابل منزل السيد حسن رشيد وفي العوده مقابله .
١٥ ـ امام منزل السيد سليمان البخيت وفي العوده مقابله .
١٦ ـ الموقف الاخير في الساحة العامة .

د ـ مواقف باصات عمان ـ جبل الجوفه

١ ـ امام اعمدة الآثار مقابل مدرسة (بادر).
٢ ـ على العامود الكهربائي المقابل لمنزل هاني الزاغه .
٣ ـ مقابل الفرن في الميدان الجوفه الغربي .
٤ ـ امام مدرسة الاحنف بن قيس ويعود .
٥ ـ فوق مقابل عامود الكهرباء على منتصف جدار حديقة عطوفة احمد صدقي الجندي .
٦ ـ مقابل بقالة جوزيف الساحوري .
٧ ـ الموقف الاخير امام مدرسة خالد بن الوليد والرجوع الى الموقف الاساسي .

هـ ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط ام الحيران ووحدات السكن

١ ـ الموقف امام المتجر رقم (٢٥٤) على عامود الكهرباء ويقابله موقف اخر للنزول
٢ ـ على منتصف جسر المهاجرين ويقابله موقف اخر للنزول
٣ ـ امام المتجر رقم (١١٢) وعلى عامود الكهرباء ويقابله موقف اخر للنزول
٤ ـ على عامود الكهرباء مدخل جامع منكواول طلوع المصدار ويقابله موقف اخر للنزول
٥ ـ على عامود الكهرباء في مفرق طريق جبل النظيف وحدات ويقابله موقف اخر للنزول
٦ ـ على عامود الكهرباء المثبت في زاوية قيادة منطقة الباديه الجنوبية ويقابله موقف اخر للنزول
٧ ـ تثبت قارمه على اخر ابنية وحدات السكن من جهه محطة ام الحيران وهو الموقف النهائي

و ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط عمان ـ جبل النظيف

١ ـ الموقف الثاني امام المتجر رقم (٢٥٤) على عامود الكهرباء ويقابله موقف آخر للنزول
٢ ـ الموقف الثالث على منتصف جسر المهاجرين ويقابله موقف آخر للنزول
٣ ـ الموقف الرابع على عامود الكهرباء وامام المتجر رقم (١١٢) ويقابله موقف اخر للنزول
٤ ـ الموقف الخامس على عامود الكهرباء وامام مدخل جامع منكو اول طلوع المصدار ويقابله موقف اخر للنزول
٥ ـ الموقف السادس على عامود الكهرباء مقابل اول بيت في وحدات السكن ويقابله موقف اخر للنزول
٦ ـ الموقف السابع على عامود الكهرباء الكائن على رأس المنعطف الجنوبي من وحدات السكن
٧ ـ الموقف الثامن على عامود الكهرباء ومقابل المنزل رقم (١٧) موقف سابق

ز ـ المواقف الفرعية للباصات العامله على خط عمان ـ جبل الأشرفية

١ ـ الموقف الثاني على عامود الكهرباء وامام المتجر رقم (٢٥٤) ويقابله موقف اخر للنزول
٢ ـ الموقف الثالث على منتصف جسر المهاجرين ويقابله موقف اخر للنزول
٣ ـ الموقف الرابع امام المتجر رقم (١١٢) وعلى عامود الكهرباء ويقابله مرقف اخر للنزول
٤ ـ الموقف الخامس علي عامود الكهرباء مدخل جامع منكو اول طلوع المصدار ويقابله موقف اخر للنزول
٥ ـ الموقف السادس تثبت قارمة امام منزل شكري الخزوز في رأس طلعة الاشرفية ويقابله موقف اخر للنزول
٦ ـ الموقف السابع في المنعطف الكائن امام مستشفى السل

ح ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط عمان ـ جبل اللويبدة .

١ ـ موقف بعد مفرق طلعة جبل الحسين الاولى من السلط .
٢ ـ صعوداً على موقف باص العبدلي وامام مختبر الحكومة .
٣ ـ مقابل كراج حماده الامري وامام رقم (١٢٩٢) .
٤ ـ مقابل مكتب شركة العاصمة وعلى مستوى رقم (٥٧٩) .
٥ ـ على موقف العبدلي ومقابل العماره رقم (٣٥) .
٦ ـ امام دار السيد عبد الحليم العباس .
٧ ـ على عامود الكهرباء المقابل لباب منزل المهندس ابو زبانة .
٨ ـ امام دار النشاشيبي رقم (٥) .
٩ ـ امام منزل رقم (٣٩) .
١٠ ـ مقابل منزل رقم (١٤٢) وعل عامود الكهرباء .
١١ ـ امام منزل محمد علي زينب وعلى العامود الكهربائي(موقف سابق).
١٢ ـ امام منزل رقم (٢٠) .
١٣ ـ امام المنزل رقم (٥٠) (موقف سابق) .
١٤ ـ خلف دار البشارات (موقف سابق) .
١٥ ـ مقابل المنزل رقم (١١٢) (موقف سابق) .
١٦ ـ امام المنزل رقم (١٧) .
١٧ ـ امام المنزل رقم (١٠٦) .
١٨ ـ على موقف جبل الحسين وامام المنزل رقم (٢٤٩) .
١٩ ـ موقف اخير مقابل طلعة الحسين بشارع السلط قرب المحافظة لنزول الركاب .

ط ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط عمان ـ جبل عمان

أ ـ صعوداً على العامود الكهربائي المطل على منزل رفيق ظبيان

١ ـ الدوار الاول وعلى المفرق الشمالية .
٢ ـ امام كراج المنزل رقم (٣٣)
٣ ـ امام المنزل رقم ٦٨
٤ ـ مقابل مخفر شرطة ز ان



ب ـ العودة

٥ ـ على الدوار الثالث وعلى المفرق الفرعي الجنوبي
٦ ـ على الدوار الثاني وامام المنزل رقم (٧٣)
٧ ـ مقابل الموقف رقم (٣)
٨ ـ على العامود الكهربائي امام النادي الفيصلي
٩ ـ امام الجاووز من الجهة الشرقيه
١٠ ـ على عامود الكهرباء الكائن مقابل بقالة فلسطين وعلى مفرق الشارع
١١ ـ على الموقف السابق امام المنزل رقم ١٨٧
١٢ ـ على الموقف السابق وامام المنزل رقم ١١٥
١٣ ـ على عامود الكهربائي وامام ومقابل متجر [illegible]
١٤ ـ على الموقف السابق وامام المنزل رقم (٣)
١٥ ـ على الموقف السابق وقبل جمعية الشبان المسيحية رقم (١٧)
١٦ ـ على الموقف السابق ومقابل المنزل رقم (٤٤)
١٧ ـ امام المنزل رقم ١٥٠

ي ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط عمان ـ جبل الحسين

١ ـ الموقف الثاني صعوداً لجبل الحسين ـ يثبت قارمة مكتوب عليها (موقف باص جبل الحسين) ما بين مالك الكباريتي والسيد محمد خير الرفاعي وتقع على مسافة تزيد على المائتين متراً من الموقف الرئيسي .

٢ ـ الموقف الثالث صعودا لجبل الحسين ـ يثبت قارمة مكتوب عليها نفس العبارة (موقف موقف جبل الحسين) على عامود الكهرباء الملاصق لمنزل سماحة قاضي القضاة الاستاذ الشنقيطي وتقع على مسافة تزيد على المائتين متراً من الموقف الثاني .

٣ ـ الموقف الرابع صعوداً ـ تثبت قارمة على عامود الكهرباء امام دار السيدفرحان [illegible] مفرق نزلة الحسين وتثبت قارمةاخرى مقابلها في النزول مكتوب عليها (موقف باص جبل الحسين) وتقع على مسافة تزيد على المائتين متر تقريبا من الموقف الثالث .

٤ ـ الموقف الخامس صعوداً ـ تثبت قارمة على زاوية بيت السيد كامل ماضي الغربية ومقابل رقم (١٦٥و١٦٧) مكتوب عليها (موقف باص جبل الحسين) ونقع على مسافة تزيد على المائتين متر تقريباً من الموقف الرابع .

٥ ـ الموقف السادس صعوداً ـ تثبت قارمة على زاوية كلية الفرير من الجهة الجنوبية وهو الموقف الاخير مكتوب عليها (موقف باص جبل الحسين) وتقع على مسافة تزيد على المائتين متراً من الموقف الخامس .

٦ ـ الموقف السابع نزولا ـ تثبت قارمة امام كراج السيد ابراهيم عبد الستار بشارع السلط مكتوب عليها(موقف باص جبل الحسين) وتقع على مسافة تزيد على المائتين متراً تقريبا من الموقف السادس .

٧ ـ الموقف الثامن نزولا ـ تثبت قارمة امام مكاتب شركة الغاز الاهليةبشارع السلطوتكون مقابل مختبر الحكومة بالضبط مكتوب عليها (موقف باص جبل الحسين) وتقع على مسافة تزيد علىمائتين متراً من الموقف السابع .

٨ ـ الموقف الأخير للنزول مقابل طلعة الحسين قرب المحافظة .

ك ـ المواقف الفرعية للباصات العاملة على خط عمان ـ العبدلي في الصعود .

الموقف الاول ـ بعد طلعة الحسين الاولى بشارع السلط .

الموقف الثاني ـ تثبت قارمة امام مختبر الحكومة ومقابل باص الحسين في النزول ويكتب عليها (موقف باص العبدلي) وتزيد على مائتين متراً تقريباً من الموقف الرئيسي .

الموقف الثالث صعوداً ـ تثبت قادمة على مفرق طريق اللويبدة الثاني الفرعي مقابل معمل الثلج طريق السلط مكتوب عليها (موقف باص العبدلي) وتقع على مسافة تزيد على مائتين مترا من الموقف الثاني .

الموقف الرابع صعوداً ـ تثبت قارمة على مفرق طريق اللويبده الثالث الفرعي مقابلالدار رقم (٣٥)مكتوب عليها (موقف باص العبدلي) ويعتبر موقفاً للباص مقابلها في النزول ايضاً وتقع على مسافة تزيد على مائتين متراً من الموقف الثالث .

الموقف الخامس صعوداً ـ تثبت قارمة مقابل دار السيد ناجي ابو نوار مكتوب عليها (موقف باص العبدلي) ويعتبر موقفاً للباص مقابلها في النزول .

الموقف السادس صعوداً ـ تثبت قارمة مكتوب عليها (موقف باص العبدلي) امام دار السيد سليمان محمد الجيعان ومقابله موقف الباص في النزول وتقع على مسافة تزيد على مائتينمتراً تقريباً عن الموقف الخامس .

الموقف السابع صعوداً ـ وهو الموقف النهائي تثبت قارمة مكتوب عليها (موقف باص العبدلي) في الدوار الواقع ما بين دور الضباط الساده نبيه ناصر وسعيد الخطيب ووحيد عبد الهادي وتقع على مسافة تزيد على المائتي متراً من الموقف السادس .

٩ ـ لا يجوز للباصات العاملة على اي خط من الخطوط ان تقف في غير المواقف المعينة لاخذ الركاب او تنزيلهم ويجب الوقوف في الاماكن المعينة لمدة لا تزيد عن دقيقة واحدة .

على الباصات ان تتحرك من المواقف الفرعية بمجرد قدوم باصآخر الى المواقف الفرعيةوبدونانتظار

١٠ ـ يعاقب كل من يخالف هذه التعيينات بمقتضى المادة (١٩) من قانون النقل على الطرق .

١١ ـ يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

١٩٥٥/١١/٢١

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
ممثل نقابة السواقين واصحاب السيارات	مهندس الامانة	مشاور عدلي الجيش	مدير السير العام	قائد الشرطة	محافظ العاصمة
	نيازي كنعان	اميل الصناع	محمد توفيق الروسان	محمد المايطة	عبد المجيد العدوان

مصدق:

وزير الداخلية
هزاع المجالي

وزير الدفاع
فرحان الشبيلات



تعليمات للسير على الطرق لسنة ١٩٥٥

صادرة بمقتضى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٥١ المعدل لقانون النقل على الطرق رقم ٦ لسنة ١٩٣٥

تلغى المادة الرابعة من تعليمات السير على الطرق المنشورة في الملحق رقم (١)(للعدد ١٢٤٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦ تشرين ثاني سنة ١٩٥٥ المتعلقة بتأمين السيارات العمومية .

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
ممثل لنقابة السوافين	مهندس الامانة	مشاور عدلي الجيش	مدير السير العام	عن قائد الشرطة	حاكم العاصمة
واصحاب السيارات	نيازي كنعان	اميل السناع	محمد توفيق الروصان	حكمت مهيار	عبد الحميد العدوان

مصدق : وزير الداخلية — وزير الدفاع

هزاع المجالي — فرحان الشبيلات

◇◇◇◇◇◇

مرسوم

صادر بموجب المادة الثالثة من قانون ادارة القرى لسنة ١٩٥٤

بموجب الصلاحيات المخولة الي في المادة الثالثة من قانون إدارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ ، آمر بما يلي:

المادة (١) يطلق على هذا المرسوم اسم مرسوم ادارة (مجلس القرى رقم لسنة ١٩٥٥)

المادة (٢) تسري أحكام الفصل الثاني من القانون على جميع أراضي القرية المذكورة في الذيل الملحق بهذا المرسوم :

— الذيل —

القرية	القضاء	اللواء
الرصيفا	الزرقاء	البلقاء

وزير الداخلية

هزاع المجالي

◇◇◇◇◇◇

امر اناطة

صادر بمقتضى البند (ب) فقرة (١) من المادة التاسعة من قانون الاتجار مع العدو

إستناداً الى الصلاحيات المخولة الي في البند (ب) من الفقرة (١) من المادة التاسعة من مرسوم الاتجـــار مع العدو

(حارس أملاك العدو) لسنة ١٩٣٩ ، وفقاً للارادة الملكية السامية المنشورة في العدد ١٠٣٢ من الجريدة الرسمية الصادر في ١٩٥٠/٨/١٦ ، وعملا بجميع الصلاحيات الاخرى المتعلقة بهذا الشأن قد أمرت باناطة جميع الاموال المنقولة وغير المنقولة الكائنة في المملكة الاردنية الهاشمية التي تخص الاشخاص المذكورين أدناه بحارس أملاك العدو . وبذلك أصبحت الاموال المذكورة منوطة بالحارس المذكور :

١ ـ نفتلي باروخ
٢ ـ حاخام ويدال سرناكا
٣ ـ محمد أحمد الاعمر
٤ ـ محمود عبد الحميد الناشف
٥ ـ عوده المنصور
٦ ـ الحاج عبد الكريم الجيوسي
٧ ـ الحاج سليم الجيوسي
٨ ـ راشد ابراهيم الجيوسي
٩ ـ أحمد محمد محمود المنصور
١٠ ـ فالح حسن سلمان
١١ ـ سمير عبد الرحمن الحاج ابراهيم
١٢ ـ سلامه عبد الرحمن الحاج ابراهيم
١٣ ـ انطون عزت سوداح
١٤ ـ أسعد حسن الجيوسي
١٥ ـ درويش حافظ الناشف
١٦ ـ محمود اليونس
١٧ ـ اسماعيل احمد الناطور
١٨ ـ عبد الله حسن عبد الكريم
١٩ ـ يحي حسن عبد الكريم
٢٠ ـ كامل سعيد ابو شنب
٢١ ـ فارس حمدان الحاج أحمد
٢٢ ـ توفيق مختار
٢٣ ـ حسن علي الموسى
٢٤ ـ جورج دحلان
٢٥ ـ معروف عبد الفتاح خليل زيدان
٢٦ ـ محمد عبد الفتاح خليل زيدان
٢٧ ـ رشيد عبد الفتاح خليل زيدان
٢٨ ـ آمنة علي محمود عثمان
٢٩ ـ عبد اللطيف حسين ناصر
٣٠ ـ عبد الرزاق حسين ناصر
٣١ ـ مريم صالح القب
٣٢ ـ عبد اللطيف راغب حسين
٣٣ ـ صالح عبد الجبار عمر
٣٤ ـ زلفه عبد الجبار عمر
٣٥ ـ وطفه أسعد خضر صلاح
٣٦ ـ سليم حسن حسين زيدان
٣٧ ـ فاطمه عبد اللطيف حسن زيدان
٣٨ ـ عزيزه عبد اللطيف حسن زيدان
٣٩ ـ تميم محمد محمود ياسين وشركاه
٤٠ ـ يوسف الشيخ عبد موسى كيلاني
٤١ ـ اسعد قاسم بدران
٤٢ ـ عبد الفتاح اسعد بدران
٤٣ ـ نمر مصطفي الزرعي
٤٤ ـ عقاب مصطفى الزرعي
٤٥ ـ فالح مصطفى الزرعي
٤٦ ـ عبد الرحمن مصطفي الزرعي
٤٧ ـ فارس مصطفى الزرعي
٤٨ ـ رجا مصطفي الزرعي
٤٩ ـ بهجة محمد علي
٥٠ ـ يوسف اسعد بدران
٥١ ـ عزيزة نمر بدران
٥٢ ـ ابراهيم علي زيدان
٥٣ ـ كامل مسعود زيدان
٥٤ ـ عبد اللطيف مسعود زيدان
٥٥ ـ عبدالله عبد الرحمن زيدان
٥٦ ـ عبد الفتاح طاهر شريتح
٥٧ ـ محمد طاهر شريتح
٥٨ ـ عبد اللطيف طاهر شريتح
٥٩ ـ عبد الغني محمد حسين محمود
٦٠ ـ عبد الكريم محمد حسن محمود
٦١ ـ ابراهيم عبد الفتاح محمود ابو ياسين
٦٢ ـ علي عبد الفتاح ابو ياسين
٦٣ ـ عبد القادر وصالح ابو ساره
٦٤ ـ اسعد مسعود عوده
٦٥ ـ عبد العزيز حسين ناصر
٦٦ ـ عبد اللطيف حسين ناصر

٦٧ ـ احمد حسين ناصر
٦٨ ـ احمد رشيد مصطفى عبد الله خضر
٦٩ ـ سعيد عبد الله العمر
٧٠ ـ مفلح عبد الجبار العمر
٧١ ـ حسن ابراهيم زيد
٧٢ ـ سليم ابراهيم زيد
٧٣ ـ مصطفى احمد اسماعيل الكيلاني
٧٤ ـ وسيلة احمد اسماعيل كيلاني
٧٥ ـ زهيده احمد اسماعيل كيلاني
٧٦ فاطمة احمد اسماعيل كيلاني
٧٧ ـ عائشة احمد اسماعيل كيلاني
٧٨ ـ محمد الشيخ عبد موسى كيلاني
٧٩ ـ مويس فاليرو
٨٠ ـ نمر قاسم احمد بدران

١٩٥٥/١١/٢٤

وزير الداخلية
هزاع المجالي

◇◇◇◇◇◇

الاطباء

صرحت وزارة الصحة للطبيبين السيدين جورج قسطة ديبو اللبنانيين الجنسية وفريد ملحم بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

◇◇◇◇◇◇

الجمعيات التعاونية

عملا بنص المادة (٣٤) (واستنادالى البند(د) من الفقرة (١) من المادة (٩) من قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣ فانني اعلن الغاء تسجيل النقابة التالية :

نقابة للدباحين والسلاخين في مسلخ امانة العاصمة في عمان وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١١/٢٠ .

وزير الشؤون الاجتماعية
جميل التوتونجي

◇◇◇◇◇◇

عملا بنص المادة (٣٤) من قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣ فانني اعلن تسجيل النقابة التالية :
نقابة موظفي الصنف الثاني لبلدية القدس وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٥٥/١٠/٣١ .

وزير الشؤون الاجتماعية
جميل التوتونجي

◇◇◇◇◇◇

المحامون

دفع المحامي السيد داود الدجاني رسم المحاماة الشرعية عن النصف الثاني من السنة المالية الحاضرة .

ملحق بأسماء المحامين النظاميين

الاساتذة المجازين بتعاطي المهنة لعام ١٩٥٥ ـ ١٩٥٦

١ ـ السيد تحسين كمال ـ القدس
٢ ـ السيد سابا العكشه ـ عمان
٣ ـ السيد ضيف الله الحمود ـ عمان
٤ ـ السيد عمر الوعري ـ القدس
٥ ـ السيد محمد بسيم الحماش ـ عمان
٦ ـ السيد محمد عبد الرحمن خليفة ـ عمان
٧ ـ السيد وصفي النمر ـ عمان

◇◇◇◇◇◇

ملحق بأسماء المحامين المتدربين

اسم المحامي المتدرب	تاريخ تسجيله	اسم استاذه
١ ـ السيد محمد اديب كمال طهبوب	١٩٥٥/٦/٣	السيد عبد الخالق يغمور ـ الخليل
٢ ـ السيد راتب احمد الوزني	١٩٥٥/٨/١٧	السيد صليبا الصناع ـ عمان
٣ ـ السيد نجيب عبد الرزاق الشرايري	١٩٥٥/٨/٢٦	السيد شفيق الرشيدات ـ اربد
٤ ـ السيد عبد الحميد محمود الغرايبه	١٩٥٥/٨/٢٦	السيد شفيق الرشيدات ـ اربد
٥ ـ السيد فرح جريس الحدادين	١٩٥٥/٨/٢٦	السيد شوكت رشيد ـ عمان
٦ ـ السيد صالح حامد الصوراني	١٩٥٥/٩/٢٧	السيد عبد الرزاق خليفة ـ عمان
٧ ـ السيد ناجي عوده الحدادين	١٩٥٥/١٠/١٥	السيد حمدي فريز ـ عمان

◇◇◇◇◇◇

الانتخابات البلدية

قرر مجلس بلدية جرش انتخاب السيد مراد حجو نائباً لرئيس المجلس
قرر مجلس بلدية العقبة انتخاب السيد صالح ابو العز نائباً لرئيس المجلس
قرر مجلس بلدية الشونة الشمالية انتخاب السيد محمد الصياح اللبون نائباً لرئيس المجلس

◇◇◇◇◇◇

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ تعلن شركة نقليات وباصات وتكسيات ناعور المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢٩ حزيران سنة ١٩٥٠



والمعلن عنهافي العدد ١٠٢٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩ تموزسنة ١٩٥٠ انحلالها اعتباراً من ١٩٥٥/١١/٢٠ .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة مسلماني وحلبي وطباع وياسين وشركاهم المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٩٥٥/٢/٢١ والمعلن عنها في الملحق رقم ـ ١ ـ للعدد ١٢١٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٩٥٥/٣/٧ اجراء التعديلات التالية :

١ ـ تفويض كل من السادة عادل النوري وعزالدين صفر الحلبي وعبدالغني القنواتي بالاضافة الى السيدين محمد صبري الطباع وعزت الصباغ مجتمعين ومنفردين بالتوقيع عن الشركة .

٣ ـ تعيين السيد عادل النوري مديراً للشركة ومفوضاً بادارة كافة اعمالها .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن الشركة التجارية الاردنية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٤٤/٤/١ والمنشور عنها في العـــدد ٩١ تاريخ ١٩٤٤/٤/١٦ والعدد ٨٧٦ تاريخ ١٩٤٦/١١/٢ عن زيادة رأسمالها وابلاغه الى خمسين الف دينار اردني موزعاً كما يلي : ـ

قيمة الاسهم		عدد الاسهم
١٠٠٠٠	محمد علي بدير	١٠٠
١٠٠٠٠	توفيق قطان	١٠٠
١٠٠٠٠	جورج ديمتري سلامه	١٠٠
١٠٠٠٠	وديع جورج حمصي	١٠٠
١٠٠٠٠	فريد جورج حمصي	١٠٠
٥٠٠٠٠		٥٠٠

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة الطيران الاردني المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٢/٧/٧ التعديلات التالية : ـ

١ ـ يصبح اسم الشركة (شركة الطيران الاردني المحدودة الضمان) .

٢ ـ تصبح اسهم الشركة مقسمة كما يلي : ـ

٤٩ ٪ لشركة ترانس اوشن ايرلينز

٤١ ٪ السيد عبدالمعطي القطب

١٠ ٪ للسيد انور نسيبه

٣ ـ مسؤولية الشركاء محدودة .

٤ ـ تعيين السيد عبدالمعطي القطب مديراً عاماً والسيد ستانلي كوكتلدفر او من ينيبه مديراً فنيا وذلك اعتبـاراً من تاريخ ١٩٥٥/١٢/١ .

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الســابع والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥ الشركــة المبينة تفاصيلها أدناه :

١ ـ اسم الشركة : شركة محمود الشاع واولاده المحدودة .

٢ ـ اسماء الشركاء : محمود الشاع ، سعاد محمود الشـاع ، الهامه صباغ زوجة محمود الشاع ، زهير محمود الشـاع ، وليد محمود الشاع ، نجاح محمود الشاع ، خالد محمود الشاع .

٣ ـ رأسمال الشركة : ٤٢٠٠٠ ديناراً اردني مقسوما الى ٤٢٠٠ سهم بقيمة عشرة دنانير لكل سهم .

٤ ـ مركز الشركة : عمان ، ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية وفي غيرها من الاقطار الاخرى .

٥ ـ اسمـاء الشركاء المفوضين بادارة الشركة والتوقيع عنها : ـ

أ ـ محمود الشاع الذي انتخب مديرا عاما ورئيسا للشركة مدى الحياة ويوقع منفردا على جميع المعاملات المالية الملزمة للشركة وقد خول حق تمثيل الشركة لدى جميع الدوائر الحكوميــة والمحاكم على اختلاف انواعها ودرجاتها والمؤسسات والشركات والتوقيع على جميع المعاملات وتوكيل الغير وعزله وبصورة عامة قد اعطيت له السلطات المطلقة لادارة اعمـــال الشركة مدى الحياة وحق التصرف باموال الشركة والرهن والاسترهان وبيع الاموال وشراءها منقولة او غير منقولة من اراضي وعقار .

ب ـ زهير الشاع الذي عين مديرا منتدبــا للشركة وخول اليه صلاحية ادارة اعمال الشركة مدة عشر سنوات قابلة للتجديد ومنح حق التوقيع منفرداً عن الشركة على جميع المعاملات المالية الملزمة للشركة وغيرها من المعاملات العادية كما يتمتع بجميع الصلاحيات وسلطات المدير العــام اتوماتيكياً عند غيابه او تعذره عن القيام بالعمل ماعدا حق التصرف باموال الشركة والرهن والاسترهان او بيع الاموال الغير منقولة من اراضي وعقـــار الا بعد اخذ موافقة المساهمين على ذلك بموجب قرار خاص يتخذ في جلسة عامة يعقدونها لهذه الغاية

٦ ـ غايات الشركة :

أ ـ ان تقتني وتمتلك محلات محمود الشاع واولاده وتستمر فيهــا وان تعقد اتفاقا مع محمود الشاع لشراء وامتلاك الاراضي والعقـــارات المسجلة باسمـــه وجميع موجودات محلاته من بضائع واثاث وديون وان تأخذ على عاتقها ومسؤوليتها جميع المطلوبات من محلاته والالتزامات التي عليه المسجلة في دفاتره كما هي في ١٩٥٥/١٠/٣١ وان تتمتع باسم وشهرة المحلات وان تتعاطى اشغاله المتعلقة بالاعمـــال التجـــارية ووكالات المؤسسات التي كان يمثلها او يتعاطى معها اعمالا تجارية لحسابه ام بالعمولة .

ب ـ ان تقوم باعمال الوكلاء والامناء بالنيابة عن اي شخص او



عمل تجاري او شركة ولن تتعهد بمقاولات اساسية او فرعية وتنجزها وانتقوم ايضا باي عمل من اعمالها بواسطة وكلاء او مقاولين فرعيين او خلافهم :

ج ـ ان تدفع ثمن اية املاك او حقوق امتلكتها وان تقبض ثمن اية املاك او حقوق باعتها او تصرفت بها بوجه آخر اما بالنقد او باقساط او خلافها او باية اسهم في اية شركة او هيئة مسجلة مدفوعة قيمتها كاملة او بعضها حسب الشروط التي تقررها الشركة بوجه عام وان تمتلك وتتصرف وتتعامل على اي وجه آخر بتلك الاسهم التي امتلكتها على الوجه المذكور

د ـ ان تشترك او تعقد اتفاقاً للاشتراك في الارباح مع اية شركة او عمل تجاري او شخص يقوم او ينوي القيام في شغل يقع ضمن غاياتها او تتحد وتتعاون معه أو أن تضمن مقاولات والتزامات وان تساعده مساعدة مالية وتعاونه بوجه عام .

هـ ـ ان تقترض اي مال ضروري لاشغالها او يتعلق بها او تجمعه وتؤمن دفعه بالصورة التي تراها مناسبة .

ز ـ ان تقوم باي اجراء او اعمال اخرى تكون او قد تعتبر ضرورية لتنفيذ الغايات المذكورة اعلاه او اي منها .

٧ ـ مسؤولية الاعضاء	ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما تملك كل منهم من اسهم في الشركة .
٨ ـ تاريخ ابتداء الشركة	من ١٩٥٥/١١/١ .
٩ ـ تاريخ انتهاء الشركة	لمدة خمسة وعشرين سنة قابلة للتجديد .
١٠ـ فاحصو حسابات الشركة	خضرورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

٥٥٥٥٥٥

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم العشرين من شهر تشرين ثاني ١٩٥٥ الشركة المبينة تفاصيلها ادناه :ـ

اسم الشركة	وكالة امين للتجارة والقومسيون
اسماء الشركاء	الياس امين عميرة ، حنا امين عميرة
مركز الشركة	عمـان
رأسمال الشركة	٥٠٠٠ دينار اردني
المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	الياس امين عميرة ، حنا امين عميرة مجتمعين ومنفردين
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٩٥٥/٤/١ ، ولاجل غير مسمى
غاية الشركة	تعاطي التجارة والقومسيون على جميع انواعه في جميع انحاء المملكة

٥٥٥٥٥٥

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن والعشرين من شهر تشرين الثاني ١٩٥٥ الشركة المبينة تفاصيلها :ـ

١ ـ اسم الشركة	وهبه تماري وشركاه (القدس) المحدودة .
٢ ـ اسماء الشركاء	وهبه تماري واولاده ، جورج افتيم خوري .
٣ ـ مركز الشركة	القدس .
٤ ـ رأسمال الشركة	٣٠٠٠ دينار (ثلاثة آلاف دينار اردني) .
٥ ـ التوقيع عن الشركة	السيد فرح وهبة تماري (عن وهبة تماري واولاده) والسيد جورج افتيم خوري منفردين او مجتمعين
٦ ـ نوع الشركة	محدودة الضمان وتنحصر مسؤولية كل شريك بنسبة حصته من النتائج .
٧ ـ مدة الشركة	لمدة سنتين قابلة للتجديد بموافقة الطرفين .
٨ ـ أعمال الشركة	تجارة مال القبان والبقالة بالجملة والمفرق واستيرادها وتصديرها .

٥٥٥٥٥٥

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الواقع في السادس عشر من شهر تشرين ثاني سنة ١٩٥٥ الشركة المسماة « حسين شموط واولاده » وذلك وفقاً للبيانات التالية :

١ ـ اسم الشركة	حسين شموط واولاده ـ الكرك
٢ ـ اسماء الشركاء	حسين شموط ، صياح حسين شموط ، عدنان حسين شموط وعادل حسين شموط جميعهم من الجنسية الاردنية .
٣ ـ مركز الشركة	الكرك ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية .
٤ ـ رأسمال الشركة	الف وسمائة دينار اردني .
٥ ـ اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة	يتولى ادارة اعمال الشركة ويشرف عليها الشركاء مجتمعين ومنفردين.
٦ ـ التوقيع عن الشركة	يوقع عن الشركة السيد حسين شموط منفرداً أو أي اثنين مجتمعين من الشركاء الآخرين .
٧ ـ غايات الشركة	القيام بتجارة مال القبان والحبوب والمانيفاتورة والاستيراد والتصدير
٨ ـ تاريخ ابتداء الشركة وانتهائها	ابتداء من تسجيل الشركة ولأجل غير مسمى .
٩ ـ فاحصو حسابات الشركة	خضرورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

٥٥٥٥٥٥

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم العشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥ الشركة المبينة تفاصيلها ادناه:

اسم الشركة	شركة سفريات القناعة الاردنية العامة .
اسماء الشركاء	السادة : كامل ماضي واولاده زياد وحكم وهشام وطارق ونعمان وعبد الله ماضي ، ورجب خشمان واولاده نمر ونايل ومحمد خشمان، وزهدي عصفور ، والحاج خليل حيمور ، ومصطفى ابو قوره .
رأسمال الشركة	ستة واربعون الف دينار اردني .
مركز الشركة	عمان . على ان يكون لها حق فتح فروع او وكالات في جميع انحاء المملكة الاردنية الهاشمية .



غايات الشركة	القيام باعمال نقل المسافرين والبضائع وامتلاك واقتناء واستئجار السيارات ووسائل النقل على اختلاف انواعها والقيام باية اعمال او اشغال تتعلق بالسيارات والنقل والسفر .
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة	مجلس ادارة مؤلف من السادة كامل ماضي ورجب خشمان وزهدي عصفور وزياد ماضي .
اسماء الشركاء المفوضين بالتوقيع عن الشركة	كامل ماضي ورجب خشمان مجتمعين او من يفوضه اي منهمـا التوقيع عنه في حالة غيابه .
تاريخ ابتداء الشركة	اعتباراً من تاريخ ١٩٥٤/٣/١ .
مدة الشركة	لاجل غير مسمى .

◇◇◇◇◇◇

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥ الشركة المبينة تفاصيلها ادناه

اسم الشركة التجاري	شركة الضمان اللبنانية ش م ل
مدراء الشركة	ايليا فارس سعد ابو جوده يوسف سعد ابو جوده وجان فارس ابو جوده ـ لبنانيون
مركز الشركة	عمـــان
رأسمال الشركة	مليون ليرة لبنانية مقسوم الى عشرة الآف سهم قيمة السهم الواحد ماية ليرة لبنانية
ممثل الشركة في المملكة الاردنية الهاشمية	شركة معشر اخوان ـ عمان
غاية الشركة	تعاطي اعمال التأمين على الحياة والحريق وجميع الحوادث

◇◇◇◇◇◇

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم العشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥ الشركة المبينة تفاصيلها ادناه :

اسم الشركة	وكالة الشرق الاوسط للتجارة والقومسيون
اسماء الشركاء	معاوية محمد أمين شريم اردني أحمد يوسف قيتوقة اردني
مركز الشركة	عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وفي خارجها
رأسمال الشركة	ألفا دينار اردني (٢٠٠٠)
غاية الشركة	استيراد وتصدير البضائع لحسابها او لحساب العملاء ، تمثيل الشركات والمصانع ، اعمال الكمسيون ، الاتجار بجميع انواع البضائع وتجارة عامة
الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	السيد معاوية محمد امين شريم منفرداً
تاريخ ابتداء الشركة وانتهائها	من اول تشرين الاول سنة ١٩٥٥ ولاجل غير مسمى

امر

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية بيرود التابعة قضاء رام‌الله ما عدا منطقة الابنية التابعة لها . ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القريه المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءآتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

◇◇◇◇◇◇

اعلان

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياة لسنة ١٩٥٢

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الخامس والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥
الوصف : عموم اراضي قرية بيرود التابعة قضاء رام‌الله

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس القرية

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض او كان ذلك الحق معترفاً به او منازعاً فيه .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

◇◇◇◇◇◇

امر

صادر بموجب المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية المزرعة الشرقية التابعة قضاء رام‌الله ما عدا منطقة الابنيه التابعة لها .
ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءآتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

اعلان

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ - يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الخامس والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥
الوصف : عموم اراضي المزرعة الشرقية التابعة قضاء رام الله

٢ - على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في نفس القرية

٣ - ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او تملك او حق منفعة في اية ارض او سواء كان ذلك الحق معترفاً به او متنازعاً فيه .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

oooooo

امر

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية سلواد التابعة قضاء رام الله ما عدا منطقة الابنية التابعة لها .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءآتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

oooooo

اعلان

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ - يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الخامس والعشرين من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٥٥
الوصف: عموم اراضي قرية سلواد التابعة قضاء رام الله .

٢ - على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءآتهم والوثائق المؤيده لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ - ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم أي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفاً به أو متنازعاً فيه .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

oooooo

امر

يعلن للعموم اني بالاستناد للصلاحية المخولة الي بالفقرة الثانية من المادة الثامنة من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ قد امرت باستثناء الاحواض رقم (٢٣ و٢٤ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠) من اراضي قرية تعنسك المعلنة تسويتها بموجب اعلان التسوية المنشور في الملحق رقم ٢ لعدد جريدة الوقائع الفلسطينية رقم ١٦٠٣ والمؤرخ ١٩٤٧/٨/١٤ ، وعليه صار اعلان الكيفية اصولا .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان



oooooo

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية عناتا قد علق بدائرة تسجيل القدس بتاريخ ١٩٥٥/١١/٢٤ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض عليه ان يقدمه وفاقاً للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياة لسنة ١٩٥٢ .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

دائرة الاراضي عمان
دائرة التسجيل - القدس
مختار القرية - عناتا

oooooo

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائدلاراضي قريةسيلة الحارثيةقد عاق بدائرةتسجيل جنينبتاريخ ١٩٥٥/١١/٧ فعلى كل من يود الاطلاععلى الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كانله اعتراض عليه ان يقدمه وفاقاً



للمادة ١٢ من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢ .

وكيل مدير الاراضي والمساحة
محمد الخشمان

دائرة الاراضي ـ عمان
دائرة التسجيل ـ جنين
مختار قرية ـ سيلة الحارثية .

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعي :النائب العام
اسم المدعي عليه: الجندي المرمج رقم ١٦١٠٤ عادل احمد اباظه من الزرقاء ومجهول محل الاقامة .

القرار

وفقاً للمادتين ١٦٠٦و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه عادل احمد اباظه المقيم سابقاً بالزرقاءوهو جندي مرمج من الجيش العربي رقم ١٦١٠٤ والمجهول محل الاقامة الان لتأدية مبلغ ستة عشر دينـارا اردنياً واربعمائة واثنين وتسعين فلساً الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته ثابتاً بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة حكما غيابياً قابلا للاعتراض . صدر في ١٩٥٥/١٠/٢٧

القاضي
ادريس التل

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعي : النائب العام
اسم المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ٢٤٦٦١ زعل وزري شحمان من الرولة مجهول الاقامه

القرار

وفقاً للمادتين ١٦٠٦و ١٦٠٩ من المجلة قررت الحكمبالزام المدعى عليه زعل وزري شحمان من الرولة جنديمرمج من الجيش العربي رقم ٢٤٦٦١ ومجهول الآن محل الاقـامة لتأدية مبلغ ثلاثة عشر ديناراً وخمسة عشر فلساً الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته ثابتا بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعـاب الوكالة حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر في ٩٥٥/١٠/١١

القاضي
فؤاد غنما

اسم المدعى : النائب العام
اسم المدعي عليه : الجندي المرمج رقم ٢٤٦٦٩ محمد علي درويش الصالح

القرار

وفقاً للمادتين ١٦٠٦ و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه محمد علي درويش الصالح جندي مرمج من الجيش العربي رقم ٢٤٦٦٩ من شمر العراق والمجهول محل الاقامة الآن لتأدية مبلغ ثمانية وستين ديناراً اردنياًومائتين وثمانية وستين فلساً الى المدعى النائب العام بالاضافة لوظيفته ثابتاً بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة وثمن الطوابع حكما غيابياً قابلا للاعتراض . صدر في ١٩٥٥/١٠/١١

القاضي
فؤاد غنما

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعي : النائب العام
اسم المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ٢٣٥٠٩ علي تركي منيف الفطامات من جبل الدروز ومجهول محلالاقامة

القرار

وفقا للمادة ١٦٠٦ و ١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه علي تركي منيف الفطامات الجندي المرمج من الجيش العربي رقم ٢٣٥٠٩ من جبل الدروز والمجهول محل الاقامة لتأدية مبلغ اثنين وثلاثين ديناراً اردنياوثلاثمائة واربعة وسبعين فلسا الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته ثابتا بالوثائقالمبرزة وتضمينه الرسوم والنفقاتواتعاب الوكالة حكما غيابتا قابلا للاعتراض صدر في ٩٥٥/١٠/١١

القاضي
ادريس التل

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعى : النائب العام
اسم المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ١٦٤٥٦ محمد رأفت محي الدين الترك من عمان مجهول الاقامة

القرار

وفقاً للمادتين ١٦٠٦و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه محمد رأفت محي الدين الترك جندي مرمج من الجيش العربي رقم ١٦٤٥٦ والمجهول محل الاقامة لتأدية مبلغ ثلاثة دنانير اردنية وثمانمائة واربعين فلساً الى المدعى

الناثب العام بالاضافة لوظيفته ثابتاً بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب المحاماة حكما غيابياً قـابلا للاعتراض صدر في ١٩٥٥/١٠/١٠

القاضي
فؤاد غنما

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعي : النائب العام
اسم المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ١٦٠٩٣ سليمان عيد سليمان من العراق ومجهول محل الاقامة

القرار

وفقا للمادتين ١٦٠٦ و ١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه سليمان عيد سليمان من العراق المجهول محل الاقامة لتأدية مبلغ ستة عشر ديناراً اردنيا ومايتين وثمانية وخمسين فلسا الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته ثمن لوازم اميرية ثابتا بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة وثمن الطوابع حكما غيابيا قابلاللاعتراض صدر في ٩٥٥/١٠/٣٠

القاضي
ادريس التل

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعى : النائب العام
اسم المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ٢٨٨٥٧ فالح عابر جدعان من الحجاز ومجهول محل الاقامة

القرار

وفقاً للمادتين ١٦٠٦ و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ٢٨٨٥٧ فالح عابر جدعان من الحجاز والمجهول محل الاقامة لتأدية مبلغ اربعة واربعين ديناراً اردنياً وثمانمائة وخمسة واربعين فلسـاً الى المدعى النائب العام بالاضافة لوظيفته ثمن لوازم اميرية ثابتاً بالوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة وثمن الطوابع حكما غيابياً قابلا للاعتراض صدر في ١٩٥٥/١٠/٣٠

القاضي
ادريس التل

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعى : النائب العام
اسم المدعى عليه : الجندي المرمج رقم ١٦٨٧٠ جاد الله جوهر الملاوي

القرار

وفقاً للمادتين ١٦٠٦ و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليه الجندي المرمج رقم ١٦٨٧٠ جـاد الله

الملاوي من مصر المجهول محل الاقامة لتأدية مبلغ ستة واربعين ديناراً اردنياً واربعماية وثمانية وعشرون فلساً الى صندوق الخزينة بناء على الوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة وثمن الطوابع حكما غيابياً قابلا للاعتراض صدر في ١٩٥٥/١٠/٣٠

القاضي
فؤاد غنما

◇◇◇◇◇◇

قرار

صادر عن محكمة صلح جزاء عمان

اسند الى المتهم محمد احمد اسعد درويش جرم مخالفة قـانون التبغ وبالمحـاكمة الجارية بشان الضبط الذي لم يرد عكسه اقدام المتهم على ارتكاب الجرم المسند اليه . لهذا وعملا بالمادة ٣٢ / ٣١ الفقرة ـ أ ـ من قانون التبغ العـام ٣٢ سنة ١٩٥٢ اقرر الحكم بتغريم المتهم ديناراً وسبعماية فلس والرسوم ومصادرة المضبوطات حكما غيابيا قابلاللاعتراض

القاضي
ادريس التل

◇◇◇◇◇◇

قرار باشهار افلاس

صادر عن محكمة بداية القدس

بناء على الطلب المؤرخ في ١٩٥٥/٥/١٢ المقدم من سليم جورج حنانيا من القدس وساكن بيت لحم الذيصدر قرار بضبط امواله بالاستناد اليه في ١٩٥٥/٥/١٦ ، وبناء على الطلب المقدم من قبل المدين نفسه وبعد الاطلاع على الطلب وسماع شهادة سليم جورج حنانيا تأمر المحكمة باشهار افلاس المدين المذكور .

تحريراً في ١٩٥٥/١٠/٢٧

◇◇◇◇◇◇

قرار باشهار افلاس

صادر عن محكمة بداية القدس

بناء على الطلب المؤرخ ٩/١٠/٥٤ المقدم ضد : ــ

١ ــ الشركة الاميركية الشرقية شركة سياحة مجهولة مكان الاقامة .
٢ ــ سليم عبد الله ظاهر مدير مكتب سفريات مجهول مكان الاقامة .
٣ ــ محمد عبد الله ظاهر مختار قرية بيتين مجهول مكان الاقامة .



الذين صدر قرار بضبط اموالهم بالاستناد اليه في اليوم ١٩/٧/١٩٥٥ وبناء على الطلب المقدم من قبل الحارس القضائي ، وسماع وكيلي الطرفين تأمر المحكمة باشهار افلاس المدينين المذكورين .

تحريراً في ٢٦/١١/١٩٥٥

oooooo

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة صلح حقوق عمان

أسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته الجندي المرمج صلاح جمال مسعود من عمان مجهول محل الاقامة :

يقتضى حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ١٢/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة جزاء الزرقاء

الاسم والشهرة : جميل اسماعيل تاجر بالزرقاء سابقاً المجهول محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٤/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحاً موعدا لرؤية دعوى مخالفة الجمارك التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة جزاء الزرقاء وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة جزاء الزرقاء

الاسم والشهرة : محمد امين صالح تاجر بالزرقاء سابقاً مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٤/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحاً موعدا لرؤية دعوى مخالفة الجمارك التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة جزاء الزرقاء وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة جزاء الزرقاء

الاسم والشهرة : محمد الحسين منسي تاجر في شارع الامير نايف بالزرقاء سابقاً ومجهول محل الاقامة

تعين يوم الاربعاء الواقع في ١٤/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحاً موعدا لرؤية دعوى مخالفة الجمارك التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة جزاء الزرقاء وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة جزاء الزرقاء

الاسم والشهرة : محمد خليل ابراهيم تاجر بشارع الملك فيصل بالزرقاء سابقا مجهول محل الاقامة.

تعين يوم الاربعاء الواقع ١٤/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحاً موعدا لرؤية دعوى مخالفة الجمارك التي أقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة الزرقاء وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جزاء عجلون

الاسم والشهرة : محمود نجيب مصطفى من عمان مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٩/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحا موعدا لرؤية دعوى تهريب التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جزاء عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح حقوق القدس

الاسم والشهرة : احمد محمد السعودي — من القدس — ومجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٨/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحا موعدا لرؤية دعوى مخالفة شروط الرخصة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .



مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جزاء السلط

الاسم والشهرة : مصطفى حسين عليان من عمان والان مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٨/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحا موعدا لرؤية دعوى حرق اشجار التي اقامهاعليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جزاء السلط وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

◇◇◇◇◇◇

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جزاء السلط

الاسم والشهرة : اكايل الحماش من عمان والان مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٨/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحا موعدا لرؤية دعوى حرق الاشجار التي اقامهـا عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة السلط وان لم تحضر تجري عليك الاحكـام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

◇◇◇◇◇◇

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : طاهر بكر محمود ابو فرحة من القدس ومجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ١٨/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحا موعـدا لرؤية دعوى الحريق بقصد الحاق الضرر التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية :

◇◇◇◇◇◇

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة بداية القدس

الاسم والشهرة : ١) علي عبد المحسن محمود من كفر الديك ـ مجهول مكان الاقامة .
٢) علي حسين الناطور من رفيديا ـ مجهول مكان الاقامة :

تعين يوم السبت الواقع ٢٤/١٢/١٩٥٥ الساعة التاسعة موعدا لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليكما الحق العام فيقتضي حضوركما في الوقت المعين الى محكمة بداية القدس وان لم تحضرا تجري عليكما الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

◇◇◇◇◇◇

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة بداية القدس

الاسم والشهرة : علي حسن الناطور ـ من رفيديا مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ٢٤/١٢/١٩٥٥ الساعة التاسعة موعدا لرؤية دعوى السرقة التي اقامها عليك الحق العـام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية القدس وان لم تحضر تجري عليـك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

◇◇◇◇◇◇

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : عزت احمد شاهين من القدس ومجهول مكان الاقامة حالياً .

تعين يوم السبت ٢٤/١٢/١٩٥٥ الساعة ٩ صباحاً موعدا لرؤية دعوى اساءة الائتمان التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المنصوص عنها في احكام اصول المحاكمات الجزائية لسنة ١٩٥١ .

◇◇◇◇◇◇

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : كمال نجم من القدس ومجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاحد الواقع ٢٥/١٢/١٩٥٥ الساعة الثامنة صباحا موعدا لرؤية دعوى انشاء بدون رخصة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

